ظاهرة الرشوة في المجتمعات العربية والإسلامية وكيفية علاجها

دكتور

حسن ناجي عوض عاشور

رئيس قسم الشريعة الإسلامية

كلية القانون- جامعة عمر المختار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

ليس خافياً على أحد الآن ما تعيشه المجتمعات العربية والإسلامية في العصر الحالي من فساد مالي وإداري في جميع نواحي الحياة خاصة الاقتصادية منها. ويرجع العامل الأول في ذلك إلى أن مقاليد الوظيفة العامة في معظم هذه الدول أصبحت في يد مجموعة من الموظفين الفاسدين. وقد أُقصي عنها كل مخلص أمين مما أدى إلى انتشار الرشوة والفساد المالي في معظم نواحي الحياة مما كان له الأثر الأكبر في تأخر التنمية والتقدم في هذه البلدان وانتشار الفقر والبطالة وما ترتب على ذلك من تعطيل مصالح الناس وتوقف عجلة التنمية.

فالموظف العام وقد قلدته الدولة مهام وظيفته يجب أن يضع نصب عينيه دائماً أن يقوم بواجبات وظيفته ويزاول اختصاصاتها في نزاهة تامة وأمانة كاملة لأن القانون لم يجعل الوظائف العامة سوطاً لعذاب الشعب يهوى عليه ليثرى الموظفون من الرشوة والاستغلال. ولهذا وجدنا الشريعة الإسلامية تُحرم الرشوة. سواء في الكتاب أو السنة المطهرة أو الإجماع أو المعقول ووجدنا كذلك أن جميع القوانين في الدول المتقدمة تنص على عقاب الرشوة. وفي أي الصور تتم. وفي سبيل محاربة الرشوة نجد أن القانون الليبي ينص على ضرورة أن يقدم الموظف إقرار الذمة المالية. والغرض هو رقابة ما قد يطرأ على الموظف من إثراء فاحش سريع يأتي من مصدر غير مشروع.

إشكالية البحث:-

نتحدث عن ظاهرة الرشوة وانتشارها بين بعض أفراد المجتمع وفي الكثير من مؤسسات الدولة. وما هي آلية التعامل مع هؤلاء الذين اقترفوا هذه الجريمة وهل يساءلوا ويقاضوا عما اقترفوه واغتصبوه من أموال الشعوب؟ أم يمكن التجاوز عنهم؟ ثم هل لهذه الطائفة المفسدة أن تمارس العمل في الوظيفة العامة أم ليس لهم سوى الارتزاق بأعمال أخرى بعيدة عن الوظائف العامة؟ هذه الأسئلة فيها **إشكاليات..** كل منها له أبعاده ودلالاته! وهذا ما سوف يجيب عنه هذا البحث من خلال بيانه لأسباب هذه الظاهرة الخطيرة وكيفية علاجها.

هدف البحث:-

رأيت أن أخوض في هذا الموضوع الخطير بغية تحقيق هدف كلي جامع هو سلامة المجتمع المسلم من هذه المساوئ للوصول إلى مجتمع نقي نظيف بعيد كل البعد عن هذه الجريمة وهذا الفساد المالي والإداري حتى تستقيم أمور هذه البلاد وينتشر فيها الرخاء والنماء والعمران فضلاً عن العدالة الاجتماعية بكل معانيها. ومن ثم يأتي هذا البحث ساعياً إلى بيان أسباب هذه الظاهرة وأثارها وكيفية علاجها وعنوان هذا البحث هو ظاهرة انتشار الرشوة في المجتمعات العربية والإسلامية وكيفية علاجها.

خطة البحث:-

تأسيساً على ما سلف فآلية البحث (خطته) تتكون من خمسة محاور رئيسية هي على النحو التالي:-

- المحور الأول: تعريف الرشوة في اللغة والاصطلاح.

- حكمة تجريمها وتحريمها.

- أنواع الرشوة.

- المحور الثاني:- أدلة تحريم الرشوة.

- المحور الثالث:- أسباب الرشوة.

- المحورة الرابع:- آثار جريمة الرشوة على الفرد والأسرة والمجتمع والأمة.

- المحور الخامس:- كيفية معالجة ظاهرة الرشوة.

- الخاتمة والتوصيات.

- المحور الأول (تعريف الرشوة وحكمة تحريمها وأنواعها):-

- أولاً: تعريف الرشوة:-

- تعريف الرشوة في اللغة: (الرِشوة) بكسر الراء والجمع (رُشًا) وبكسر الراء وقد (رشاه) من باب عّدا. و (أرَتَشى) أخذ الرشوة. و (استرشى) في حُكمِة طلب الرشوة. و (أرشاه) أعطاه الرشوة[1] .(الرشوة) ما يعطيه الشخص للحاكم وغيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد وجمعها (رشا) مثل: سدرة وأيضاً رشوته رشواً من باب قتل. أعطيته رشوة فارتشى أي أخذ وأصله رشا الفرخ إذ مدّ رأسه إلى التزقة والرشاء الحبل. ورشاه. أعطاه إياها. وارتشى أخذها. واسترشى: طلبها[2].

- تعريف الرشوة في الاصطلاح:-

هي فعل يرتكبه موظف أو شخص ذو صفة عامة عندما يتجر بوظيفته. أو بمعنى أخر يستغل السلطات المخولة له بمقتضى الوظيفة وذلك حين يطلب لنفسه أو لغيره أو يقبل أو يأخذ عطية أو وعداً بشيء لاحق فيه نقداً كان أو أية فائدة أخرى لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عن أداء العمل للإخلال بواجبات وظيفته.

وهذا الاتجار بالوظيفة يُعد أخطر خيانة يمكن أن يقترفها الشخص المرتشي الذي يباشر في نظير مبلغ ضئيل عملاً من إعمال وظيفته أو يمتنع عن مباشرته. فهو باقترافه هذا الفعل المشين لا يخل بواجبات وظيفته فحسب بل يخون الله ورسوله ويخون المجتمع الذي كلفه بهذه الوظيفة. في الوقت نفسه فإنه يخالف القيم والمبادئ الإسلامية التي تدعوا إلى العفة والأمانة والفضيلة والبعد عن الكسب الحرام. عرفها البعض بأنها[3] الاتجار بالخدمة العامة وقد قسم المشرع الفرنسي الرشوة إلى رشوة إيجابية وهي التي تقع مع الفرد صاحب المصلحة. ورشوة سلبية وهي التي تقع من الموظف أو من في حكمه.

ثانياً: حكمه تحريم وتجريم الرشوة:-

الرشوة مفسدة للمجتمعات والإدارة الحكومية سواء قبل الموظف الأجر من صاحب الحاجة نظير عمل مخالف لواجبات الوظيفة أو نظير عمل مطابق لهذه الواجبات. فقبوله أجراً نظير أن يؤدي عملاً مخلاً بواجبات الوظيفة أمر وجه الفساد فيه ظاهر. على أن الفساد قائم حتى في قبوله الأجر نظير عمل مطابق لواجبات الوظيفة. وذلك لأنه ملتزم بان يباشر وظيفته دون أن يتقاضى عنها غير المرتب المرصود لها ومصدره الخزانة العامة. فإذا غرم صاحب المصلحة في سبيل قضائها لدى الموظف أجراً لا يستلزمه القانون كان هذا تحميلاً له بعبء مالي عن غير طيب خاطر وأن يسخو على الموظف بمكافأة لا موجب لها. لأن ذلك يؤدي لزعزعة الثقة العامة في حسن سير الإدارة الحاكمة وسيطرة الاعتقاد بأن جهاز الدولة لا يسير سيره ولا يؤدي وظيفته من تلقاء نفسه بل لا بد من دفعه وتحريكه كي يسير على الوجه المطلوب. كون الموظف قد

([1]) مختار الصحاح الشيخ أبي بكر بن عبد القادر الرازي. باب الراء ص 244.

([2]) رمسيس بهنام.

([3]) رمسيس بهنام- الجرائم المضرة للمصلحة العمومية ص 7.

تعود على القيام بواجبه العام لا لأنه واجب وإنما نظير ثمن من شأنه أن ينال من هيبة الدولة في أعين الناس بل لوجد الموظف نفسه مدفوعاً إلى أن يؤثر بخدمته من يمده بثمنها وأن يبخل بها على غير هذا من المحتاجين إليها. رغم أن المواطنين متساوون في الحقوق. ويترتب على ذلك أن يذهب العاجز ضحية القادر والمعدون ضحية الموسر وتنجرف أداة الحكم عن الهدف السامي الذي قامت من أجله[1] يضاف إلى ما تقدم أن جريمة الرشوة تحط من كرامة الوظيفة العامة فتقلل من شأنها وتشجع الآخرين على ارتكابها لأن الموظف المرتشي يخضع للراشي وقد أوضحت المحكمة العليا الليبية الحكمة من تحريم الرشوة هي منع الاتجار بالوظيفة العامة والحيلولة دون اتخاذها وسيلة للكسب غير المشروع دون تمييز بين الوظائف والموظفين[2].

- ثالثاً: أنواع الرشوة:-

- الرشوة قد تكون رشوة إيجابية وهي التي تقع من الفرد صاحب المصلحة وقد تكون رشوة سلبية وهي التي تقع من الموظف أو من في حكمه.

وقد تكون الرشوة مبلغ من النقود (رشوة مادية) وقد تكون شيئاً معنوياً قد يتمثل في مصلحة يقضيها شخص صاحب المصلحة للموظف مقابل مصلحة يقدمها الموظف. وقد تكون شيئاً معنوياً مثل تحسين صورة المرتشي في المجتمع وأمام الناس وهذه الحالة تكون لو كان صاحب المصلحة يملك نفوذاً اجتماعياً أو إعلامياً في المجتمع. وقد تكون الرشوة في صورة هدية تقدم للموظف لكنها في الواقع ليست هدية بل رشوة مقنعة ويجدر بنا هنا أن نفرق بين الهدية والرشوة وهذه التفرقة على النحو التالي:-

- الفرق بين الهدية والرشوة:-

فالرشوة قد تأخذ صورة الرشوة المعروفة من الناحية القانونية وقد تكون الرشوة في صورة هدية والفرق بين الهدية والرشوة أن الهدية قد تكون رشوة ولذلك هناك موانع تمنع من الإهداء وتمنع من قبول الهدية حتى لا تكون الهدية رشوة مستترة. فالفرق هو أن الأمر يختلف من هدية لأخرى فمثلاً نجد أن ملكة سبأ أهدت لسليمان عليه السلام هدية فردها سليمان مع أن إبراهيم عليه السلام قبل هاجر لما أهديت إلى زوجته وقد قبل نبينا محمد ﷺ الهدية وردها سليمان عليه السلام وردها سليمان عليه السلام لما كانت رشوة عن الدين فالمرأة أرسلت الهدية إلى سليمان كي يقرها على عبادتها للشمس ويسكت عنها.

فإذا كانت الهدية بمثابة الرشوة لإبطال الحق وإثبات الباطل فلا تقبل حينئذ. وكذلك إذا كانت الهدية للأمراء والوزراء والمسؤولين وقد استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أُهدى لي. قال ﷺ: "فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أيهدي إليه أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ أحداً منكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحتمله على رقبته[3].

([1]) بهنام – المرجع السابق – ص8.

([2]) مجلة المحكمة العليا سنة 10 عدد 1، ص 109، طعن جنائي صادر في 73/6/5م.

([3]) فقه الأخلاق والمعاملات بين المؤمنين مصطفى العدوي، ص 76، ص 77.

ومن ثم روى البخاري[1] عن عمر بن عبد العزيز كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺ هدية واليوم رشوة (قال الحافظ بن حجر في الفتح: وصله ابن سعد بقصة فيه فروى عن طريق فرات بن مسلم قال: اشتهي عمر بن عبد العزيز التفاح فلم يجد في بيته شيئاً ليشتري به فركبنا معه فتلقاه غلمان بأطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم رد الأطباق فقلت رسول الله ﷺ يقبل الهدية؟ فقال: إنها لأولئك هدية وهي لعمال بعدهم رشوة. وأخرج عبد الرازق في المصنف[2] بإسناد صحيح لغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: السحت الرشوة في الدين – قال سفيان يعني الحكم. وأخرج أبو داود[3] بإسناد صحيح حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي. ومن ذلك ما روى أبو داود في سننه عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال رسول الله (ص) (من شفع لأخيه بشفاعة فأهدى له عليه هدية فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا).

- ومن الأثر أن ابن مسعود قال:- السحت أن تطلب لأخيك الحاجة فتقضي فيهدي إليك الهدية فتقبلها منه. وعن مسروق أنه كلم ابن زياد في مظلمة فردها فأهدى إليه صاحب المظلمة وصيفاً فردها ولم يقبلها وقال سمعت ابن مسعود يقول (من رد عن مسلم مظلمة فأعطاه على ذلك قليلاً أو كثيراً فهو سحت فقال. الرجل: يا أبا عبد الرحمن ما كنا نظن أن السحت إلا الرشوة في الحكم فقال: ذاك كفر). عن الإمام أبي عمرو الأوزاعي يرحمه الله – كان يسكن بيروت – أن نصرانياً جاء إليه فقال: إن والي بعلبك ظلمني بمظلمة وأريد أن تكتب إليه. وأتا بقلة عسل فقال الأوزاعي – رحمه الله – إن شئت رددت القلة وكتبت لك إليه، إن شئت أخذت القلة. فكتب له: إلى الوالي أن ضع عن هذا النصراني من خراجه. فأخذ القلة والكتاب ومضي إلى الوالي فأعطاه الكتاب، فوضع عنه ثلاثين درهماً بشفاعة الإمام – رحمه الله.

- المحور الثاني: أدلة تحريم الرشوة:-

- أولاً: أدلة تحريم الرشوة من القرآن الكريم:-

يقول رب العزة في كتابه الكريم **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ)**[4] وفي بيان تفسير هذه الآية (أي الأولى) يوضح بن كثير في تفسيره[5] أن الله عز وجل بين لعباده أن الرزق لجميع خلقه فذكر في مقام الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا مما في الأرض في حال كونه حلالاً من الله أي مستطاباً في نفسه ونهاهم أن يتتبعوا خطوات الشيطان مبيناً لهم أن طريق الشيطان ومسالكه تؤدي بهم إلى الضلال، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال تليت هذه الآية عند النبي ﷺ **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّباً)** فقام سعد بن أبي وقاص فقال يا رسول الله أدع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة فقال ((يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذي نفسي بيده أن الرجل ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه أربعين يوماً وأيما

([1]) معلقاً مع الفتح 5/ 260.

([2]) أخرجه أبو داود 3580.

([3]) الكبائر للإمام الحافظ شمس الدين الذهبي، ص 107.

([4]) الآيتان 168، 169 من سورة البقرة.

([5]) تفسير الإمام عماد الدين أبو الغداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى 774هـ الجزء الأول – ص 193، 194.

عبد نبت لحمه من السحب والربا فالنار أولى به)) وفي بيان تفسير[1] لقوله تعالى ((**إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ**)) بين ابن كثير أن الشيطان عدو الإنسان يأمره دائماً بالأفعال السيئة.

(2) قوله تعالى ((**وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ**))[2] والأكل بالباطل على وجهين أحدهما: أن يكون على جهة الظلم نحو الغصب والخيانة والسرقة، والثاني على جهة الهزل واللعب.

(3) قوله جل شأنه في كتابه الكريم (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ**)[3] و في بيان تفسيره لهذه الآية يوضح ابن كثير[4] أن الله يأمر عباده المؤمنين بالأكل من طيبات ما رزقهم وأن يشكروه على أن أمدهم بهذا الرزق الحلال، موضحاً أن الأكل الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة وأن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة مستدلاً بحديث رسول الله ﷺ الذي رواه أبي هريرة رضي الله عنه: (أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وأن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: (يا أيها الناس كلوا من الطيبات وأعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم) وقال (يا أيها الناس آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك؟ رواه مسلم.

وقد روى في حديثاً أن ملكاً على بيت المقدس ينادي كل يوم وكل ليلة (من أُكل حرام لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) الصرف: النافلة والعدل: الفريضة.

– وعن النبي ﷺ أنه قال: (من حج بمال حرام فقال: لبيك اللهم لبيك، قال الله عز وجل: لا لبيك ولا سعديك، حجك مردود عليك).

– روى الإمام أحمد في مسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال (من اشترى ثوباً وفي ثمنه درهم من حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه).

– وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ (لا يدخل الجنة جسد غذي من حرام).

– روي عن رسول الله ﷺ أنه قال (يأتي يوم القيامة بأناس معهم من الحسنات كأمثال جبل تهامة حتى إذا جئ بهم جعلهم هباء منثوراً ثم يقذف بهم في النار فقيل يا رسول الله كيف ذاك قال كانوا يصلون ويصومون ويزكون ويحجون غير أنهم كانوا إذا عرض لهم من الحرام أخذوه فأحبط أعمالهم).

– وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال (لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم) أخرجه الترمذي قال حديث حسن.

([1]) تفسير الإمام بن كثير – المرجع السابق ص193-194.

([2]) من الآيه 188 من سورة البقرة.

([3]) الآية 172 من سورة البقرة.

([4]) تفسير ابن كثير، المرجع السابق، ص 194.

– وعن عبد الله بن عمرو (لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي) قال العلماء فالراشي هو الذي يعطي الرشوة والمرتشي هو الذي يأخذ الرشوة إنما تلحق اللعنة الراشي إذا قصد بها أذية المسلمين وينال بها ما لا يستحق أما إذا أعطى ليتوصل إلى حق له ويدفع عن نفسه ظلماً فلا فدية عليه غير داخل في اللعنة أما الحاكم الرشوة عليه حرام أبطل بها حق أو دفع بها ظلماً، وقد روى في حديث أخر أن اللعنة على الراشي أيضاً وهو الساعي بينهما وهو تابع للراشي في قصده وإن قصد خيراً لم تلحقه اللعنة وإلا لحقته.

– **أدلة تحريم الرشوة من الأثر:-**

روي عن يوسف بن أسباط رحمه الله قال (أن الشاب إذا تعبد قال الشيطان لأعوانه أنظروا من أين مطعمه فإن كان مطعم سوءً قال دعوه يتعب ويجتهد فقد كفاكم نفسه لأن اجتهاده مع أكل الحرام لا ينفعه) ويؤيد ذلك ما ثبت في الصحيح من قوله ﷺ (الرجل مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك) قال عبد الله بن المبارك (لأن أرد درهماً من شبهة أحب إليّ من أن أتصدق بمائة ألف ومائة).

قال وهيب بن الورد لو قمت مقام هذه السارية ما ينفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك أحلال أم حرام.

قال ابن عباس رضي الله عنه لا يقبل الله صلاة إمرئ وفي جوفه حرام حتى يتوب إلى الله تعالى منه.

وقال سفيان الثوري من أنفق الحرام في الطاعة كمن طهر الثوب بالبول والثوب لا يطهره إلا الماء والذنب لا يكفره إلا الحلال.

وقال عمر رضي الله عنه كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة الوقوع في الحرام. وعن زيد بن أرقم قال (كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج أي قد كاتبه على مال وكان يجيئهُ كل يوم بخراجه فيسأله من أين أتيت بها فإن رضيه أكله وإلا تركه قال فجاءه ذات ليلة بطعام وكان أبي بكر صائماً فأكل منه لقمة ونسي أن يسأله ثم قال له من أين جئت بهذا فقال كنت تكهنت لناس بالجاهلية وما كنت أحسن الكهانة فإني خدعتهم فقال أبي بكر أف لك كدت تهلكني ثم أدخل يده في فيه فجعل يتقيئ ولا يخرج فقيل له إنها لا تخرج إلا بالماء فدعا بماء فجعل يشرب ويتقيء حتى قاء كل شيء في بطنه فقيل له يرحمك الله كل هذه من أجل هذه اللقمة فقال رضي الله عنه لو لم تخرج إلا من نفسي لأخرجتها إني سمعت رسول الله ﷺ يقول كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به فخشيت أن ينبت بذلك في جسدي من هذه اللقمة. وعن بعض الصالحين أنه رأى بعد موته في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال خيراً غير أني محبوس عن الجنة بإبرة استعرتها فلم أردها[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال (لأن يجعل أحدكم في فيه تراب خير من أن يجعل فيه ما حرم الله).

ـ المحور الثالث: أسباب الرشوة

ينقسم المحور الثالث الخاص بأسباب الرشوة إلى عدة بنود على النحو التالي:-

---

([1]) الكبائر للإمام الحافظ شمس الدين الذهبي، ص 107.

- البند الأول/ أسباب دينية.
- البند الثاني/ أسباب عائلية واجتماعية.
- البند الثالث/ أسباب اقتصادية.
- البند الرابع/ أسباب ثقافية وتربوية.
- البند الخامس/ أسباب إعلامية.
- البند السادس/ أسباب قانونية.

فيما يلي تفصيل كل سبب من هذه الأسباب على حده:-

- أولاً: أسباب دينية:-

تُعد الأسباب الدينية من أخطر الأسباب على الإطلاق لأن البعيد عن الله ضعيف الإيمان يصبح فريسة للهوى والشيطان والنفس الأمارة بالسوء تتحكم فيه نفسه وهواه وشيطانه وتتمثل الأسباب الدينية في ما يلي:-

1- عدم تنفيذ المجتمع لأحكام الشريعة الإسلامية:-

لقد أدى غياب تطبيق الشريعة الإسلامية والاعتماد على القوانين الوضعية في الكثير من الدول الإسلامية إلى ضعف الوازع الديني مما أدى بدوره إلى تكرار الجريمة بصفة عامة وجريمة الرشوة بصفة خاصة لأن عدم تطبيق الشريعة فيه مخالفة لأمر الله عز وجل الذي أمر بتطبيق شرعه وأوضح عاقبة عدم تطبيق هذا الشرع ويتضح ذلك من قوله تعالى:-

(وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى) [1] وكذلك في قوله عز وجل **(فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلا يَضِلُّ وَلا يَشْقَى)** [2] وقد أدى غياب تطبيق الشريعة الإسلامية إلى حالة من الفوضى والاضطراب في النفس وفي المجتمع وهذا أمر طبيعي لمن يترك شرع الله ويبحث عن غيره ففي ظل تطبيق الشريعة الإسلامية كانت أمانة الولاة والقائمين على مصالح الناس محل ثقة من الجميع ولكن تبدلت الأحوال بعد ترك العمل بالشريعة الإسلامية فصرنا نسمع عن الرشوة والفساد المالي والإداري في معظم الدول الإسلامية وبين معظم موظفين الدول العربية والإسلامية ولقد عاش المجتمع الإسلامي في حياة الطهر والعفاف والرضى في ظل تطبيق الشريعة الإسلامية وبغياب الشريعة فقد غاب ذلك.

([1]) سورة طه، الآية 124.

([2]) سورة طه من الآية 123.

2- الفهم الخاطئ للدين:-

إن من الأسباب القوية التي وقفت ولا تزال تقف وراء انتشار ظاهرة الرشوة خاصة في الآونة الأخيرة وساعدة على تجميل الوجه القبيح لهذه لظاهرة تحت مسميات تجميلية لها هو الفهم الخاطئ للدين الإسلامي لدى الكثير من المسلمين وإهمالنا للدين في جميع نواحي الحياة وعدم تربية أبنائنا التربية الإسلامية الصحيحة التي تربى عليها السلف الصالح فانتشر تحريف متعمد لفهم الآيات القرآنية وتأويلها وسميت الأسماء بغير مسمياتها.

فأصبحت الرشوة تسمى في بعض الأحيان هدية والبعض الآخر بالعمولة والإكرامية وغيرها من هذه الألفاظ التجميلية وأخذ البعض يبرر لنفسه أخذ الرشوة بحجة أن العائد من الوظيفية لا يكفي لمتطلبات الحياة وأنه لا يعادل من وجهة نظره المقابل الحقيقي للمجهود الذي يبذلونه في العمل ولذلك فإنهم يرون أن الرشوة أو الهدية كما يحلو للبعض تسميتها هي حق مكتسب ومقابل عادل للمجهود الذي يقدمونه لأعمالهم.

يضاف إلى الفهم الخاطئ للدين إزدواجية التوجيه الديني وجعل الدين محصوراً فقط في علاقة الإنسان بربه في شعائر دينية تعبدية يمارسها بغير ربط بين هذه الشعائر والواقع الذي يعيشه الإنسان وعلاقته بالآخرين وأمانته في أداء واجباته وفقاً لما تأمر به الشريعة الإسلامية فترتب على ذلك انفصام في شخصية بعض المسلمين فنجدهم يصلون ويصومون ويزكون ولكنهم في الوقت نفسه يرتشون ويزورون ويكذبون والعجيب في الأمر أن من يفعل ذلك يتظاهر بأنه لا يخالف ربه وأنه لا يخالف تعاليم دينه ويجد لنفسه المبررات لكل ما يفعل عن طريق تفسير النصوص الدينية بالطريقة التي تتماشى مع هواه ونفسه الأمارة بالسوء وكل ذلك عامل من أخطر العوامل التي ساهمت في انتشار الرشوة والفساد الإداري والكثير من الظواهر السلبية في المجتمع الإسلامي ومرجع ذلك إلى الانفصام الخطير الذي عمقناه سواء بقصد أو بغير قصد بين ما يؤدي من عبادات وما يطبق في المعاملات اليومية مع الدولة ومع الآخرين حتى أصبحنا نرى الكثير من الظواهر والأمراض الاجتماعية وعلى رأسها جريمة الرشوة تمارس في حياتنا اليومية وكأنها أمراً عادياً ليس فيه أدنى مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي الحنيف وأصبح المجتمع يطلق على هذه الأمراض الاجتماعية أسماء تجميلية كأن تسمى الرشوة بالهدية والغش والاستغلال بالمهارة والنفاق بالدبلوماسية وغيرها من الأسماء التي ما أنزل الله بها من سلطان.

3- إهمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع:

إن القرآن الكريم قد وضع شرطاً حتى تكون أمة محمد ﷺ هي خير أمة أخرجت للناس، وهذا هو شرط إعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع.(**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**) [1] وأوصانا الرسول الكريم ﷺ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) [2] وقد أدى إهمالنا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى ارتكاب ضعاف الإيمان في المجتمع للعديد من

([1]) من الآية 110 من سورة آل عمران.

([2]) صحيح مسلم بشرح النووي، ج 2/ ص 24، 25.

الجرائم وعلى رأسها جريمة الرشوة لأننا انشغلنا بأنفسنا وتركنا بعض الموظفين والمسئولين الفاسدين يتلاعبون بمقدرات المسلمين وينشرون الفساد والرشوة في معظم مصالح الدولة لتحقيق أغراضهم الشخصية ولم نضرب على أيديهم ونعاقبهم بتقديم المستندات الدالة على أفعالهم وجرائمهم للجهات القضائية والرقابية في الدولة لمحاسبتهم حتى يكونوا عبرة لغيرهم فكانت النتيجة هي تفشي هذا الوباء الذي أهدر مقدرات المجتمع الإسلامي وساهم مساهمة كبيرة في تخلفه عن ركب التقدم والرقي فأصبحت معظم الدول العربية والإسلامية في مقدمة التصنيف الدولي للدول الأكثر فساد في العالم، ولو أننا أمرنا بالمعروف ونهينا هؤلاء السفهاء عن المنكر الذي يرتكبوه ما وصلنا إلى ما نحن فيه اليوم.

4- غلبة القيم المادية على القيم الروحية:-

عندما كانت الغلبة في العصور الأولى للإسلام للقيم الروحية سادت روح التعاون والعدل والتسامح بين أفراد المجتمع الإسلامي وكان كل واحد يؤثر الآخرين على نفسه ويجتهد موظفي الدولة الإسلامية في أداء الحقوق لأهلها، ولكن ما حدث في الآونة الأخيرة أنه نشأ صراع بين القيم الروحية والقيم المادية خاصة بعد عصر ما يسمى بالانفتاح الاقتصادي في الكثير من الدول العربية والإسلامية وكانت الغلبة للأسف الشديد للقيم المادية فكان أن ترتب على ذلك الكثير من الآثار السلبية في المجتمع عند الشباب منهم، وأدى ذلك إلى وقوع الناس في حيرة من أمرهم، صراع داخلي بين قيم دينية وخلقية يقدسونها وقيم مادية لها الغلبة وكان نتيجة هذا الصراع أن تمسك بعض الناس بالقيم الدينية والروحية وتحمل في سبيل ذلك الكثير من المتاعب والتهميش في المجتمع وأصبح من يتمسكون بهذه القيم الروحية يعيشون على هامش المجتمع يعانون من مشاكل دنيوية وحياتية شديدة في الوقت الذي استسلم فيه الكثير من الناس للأسف الشديد لطغيان القيم المادية وباع نفسه للهوى والشيطان وأصبح شعاره في المجتمع الغاية تبرر الوسيلة فسلك أسهل الوسائل للوصول إلى المال خاصة من طبقة الموظفين الذين تاجر البعض منهم بوظائفهم وشاعوا الرشوة في جميع مصالح الدولة لتحقيق أغراضهم المادية والحاق بركب الحضارة المادية وبذلك توافرت البيئة المناسبة لانتشار جريمة الرشوة والاستغلال للوظيفة العامة، وأطلقت على الرشوة مسميات تجميلية في المجتمع تبرر لأصحابها استعمالها وكأنهم يمارسون الوظائف بطريقة طبيعية حتى أصبحت حقاً مكتسباً للبعض من الموظفين ضعاف الإيمان.

5- غياب الوازع الديني لدى بعض أفراد المجتمع:-

الوازع الديني هو الذي يمنع الإنسان من ارتكاب المعاصي والآثام وهذا الوازع قد يقوى وقد يضعف فحينما يتجه الإنسان إلى ربه يؤثر الحياة الآخرة على الأولى ويفعل ما أمره الله وينتهي عما نهى الله عنه فإن الوازع الديني يقوي لديه ويحفظه هذا الوازع الديني من المعاصي والأمراض الاجتماعية أما عندما يبتعد الإنسان عن ربه ولا يطيعه فيما أمره ويرتكب المعاصي والآثام ويخون أمانة الوظيفة وأمانة المجتمع ويتبع خطوات الشيطان ولا يفرق في اكتساب المال بين الحلال والحرام فالكل عنده سواء المهم أن يحصل على المال بأي طريقة وينشر الرشوة والفساد المالي والإداري في المجتمع ففي هذه الحالة نجده قد ضعف إيمانه

وضعف بالتالي الوازع الديني لديه فكان طبيعياً أن لا يستطيع الصمود في وجه شهواته فينسى أن الله يراه ويعلم كل كبيرة وصغيرة يرتكبها (**يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ**) [1]

ومن العوامل التي تؤثر كذلك في الوازع الديني نسبة التعليم التي يتلقاها الفرد خاصة العلم الشرعي كونه يزيد الوازع الديني لدى أفراده، ومن هنا تتضح المشكلة التي ساعدت على انتشار العديد من الأمراض الاجتماعية في المجتمعات العربية والإسلامية نظراً لانتشار الأمية في المجتمعات العربية والإسلامية بشكل مخيف. ولا نبالغ إذا قلنا أن الوازع الديني يضعف حتى عند بعض أصحاب أعلى الشهادات العلمية لأنهم لم يتحصلوا خلال مراحل تعليمهم إلا على قسطاً ضئيلاً من تعاليم الشريعة الإسلامية والعلم الشرعي لضعف هذه المناهج الدينية في المراحل الدراسية المختلفة في مدارسنا وجامعاتنا اليوم إلا ما كان منها متخصصاً في العلوم الشرعية وقد أوضح الله عز وجل في كتابه الكريم أهمية الوازع الديني في حياة البشر في قوله تعالى (**وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنْ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**)[2] وقوله تعالى: (**إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنْ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ**)[3]. وبذلك يتضح أن ضعف الوازع الديني لدى الكثيرين هو من مهد الطريق أمام ارتكاب جريمة الرشوة بمالها من آثار مدمرة على المجتمعات العربية والإسلامية.

6- ضعف فاعلية مناهج التربية الدينية في إعداد أفراد المجتمع:-

بنظرة سريعة إلى مناهج التربية الدينية في مدارسنا نجدها تعرض بطريقة تقليدية تقوم على أساس الحفظ والتلقين بعيداً عن الربط بين مواقف الحياة ومعطيات الواقع اليومي كون هذه المناهج تركز على المستوى اللفظي وليس السلوكي للأفراد في مجتمعاتهم وتبعد بشكل كبير عن مواجهة مشاكل المجتمع بمنطق تربوي سليم في الوقت الذي كان من المفترض أن تركز هذه المناهج على إعداد شخصية قوية السلوك ملتزمة بتعليم الدين الحنيف فتخرج لنا أفراد وموظفين ومسئوليين على قدر كبير من الانضباط ونظافة اليد والحرص على أموال المجتمع ومقدراته.

وتكون على قدر كبير في تحمل الأمانة فكانت النتيجة لضعف هذه المناهج أن وجدنا فرقاً شاسعاً بين الواقع والعمل وما كان يجب أن يكون في هذه المجتمعات الإسلامية ويتضح لنا ذلك بوضوح إذا تمعنا النظر في مناهج التربية الإسلامية في مدارسنا وجامعاتنا فنجد على سبيل المثال أن مادة التربية الإسلامية في معظم الأحوال توضع نهاية اليوم الدراسي أو قد تستبدل في الكثير من المدارس بحصص المواد العلمية الأخرى خاصة في نهاية السنة الدراسية للعمل على استكمال مناهج المواد العلمية كون هذه المواد العلمية الأخرى لها أهمية كبرى في المجموع النهائي للطالب بعكس مادة التربية الإسلامية التي في الكثير من الدول الإسلامية تُعد مادة هامشية تكون درجاتها خارج مجموع درجات الطالب النهائية وليس فيها رسوب للطالب بل لا نبالغ إذا قلنا أن بعض الدول العربية والإسلامية قامت بإلغاء مادة التربية الإسلامية في المدارس وإن وجدت في البعض الآخر فهي تكون في مذكرات صغيرة لا تحمل سوى معلومات ضئيلة للطالب تشتمل على حفظ بعض الآيات الصغيرة وتعليمه كيفية الوضوء والصلاة ويضاف إلى ذلك الحقيقة المرة وهي أنه لا يوجد مدرس

([1]) سورة غافر الآية (19).

([2]) سورة الأعراف الآية (200).

([3]) المرجع السابق الآية (201).

متخصص في مادة التربية الإسلامية في الكثير من المدارس وإن وجد فهو لا يعطي هذه المادة في الكثير من الأحيان الاهتمام الكافي لكونها ليست من المواد التي فيها دروس خصوصية ولذلك نجد الكثير من الطلاب لا يرغبون في التخصص في هذه المادة لكونها من وجهة نظرهم لا تفيد من الناحية المادية مع كوننا لا ننسى أن هناك نماذج طيبة من أبنائنا ومدرسينا لا يهمهم العائد المادي بقدر ما يهمهم الثواب والأجر في الآخرة.

ونتيجة لكل ما تقدم وجدنا للأسف الشديد أن الكثير من التعاليم الإسلامية انتهت أو كادت تنتهي من بعض المجتمعات العربية والإسلامية فترك ذلك أرضاً خصبة لانتشار جريمة كبيرة مثل جريمة الرشوة وغيرها من الجرائم التي يعاني منها المجتمع الإسلامي الآن.

يضاف إلى كل ما تقدم أن المجتمعات العربية والإسلامية أُبتليت في الآونة الأخيرة بالعديد من دعاة التغريب الذين يدعون إلى تقليد المجتمعات الغربية في كل شيء ويرجعون تخلف المجتمعات العربية والإسلامية إلى التمسك بالدين وتعاليمه.

وأنساهم هذا الانبهار التراث الإسلامي وما حققته الحضارة الإسلامية في مختلف المجالات على مر العصور السابقة فكان لأفكار هؤلاء دور كبير في نشر اليأس والإحباط بين أفراد المجتمع، وكان لكل ذلك أثره السلبي على العقيدة وفي النفوس لكثير من الناس فانتشرت الأنانية وتفضيل المصلحة الخاصة و حب الذات وذهب الجميع ليبحث عن المال ليشبع رغبته ومسايرة نمط الحياة الغربية التي إنبهر بها والتي تقوم في الأساس على الماديات دون النظر إلى الاعتبارات الأخلاقية أو الروحية وأدى ذلك إلى انتشار الرشوة على نطاق واسع في جميع المجالات والمؤسسات كونها الطريق الأيسر للحصول على المال الذي يحقق الرغبات الشهوانية سواء شهوة المال أو الطعام أو الرفاهية فوصلنا إلى ما نحن فيه اليوم خاصة في ظل انتشار الفقر وتدني دخل الوظيفة العامة مقارنة بالارتفاع المتوالي في الأسعار علماً بأن توفر كل هذه الأسباب لا يبرر بأي حال من الأحوال اللجوء إلى الرشوة والاتجار بالوظيفة العامة وإهدار مقدرات الأمة.

- ثانياً: الأسباب الاجتماعية:-

وهي تتمثل في ارتفاع تكاليف الزواج في العصر الحالي مما دفع بالكثيرين إلى محاولة الحصول على المال بشتى الطرق وشعارهم في ذلك أن الغاية تبرر الوسيلة فانتشرت الرشوة وخيانة الأمانة في الوظيفة العامة بعد أن تم الاتجار بها وبيان ذلك على النحو التالي:-

الزواج من الأمور التي دعا إليها الإسلام وحث عليها ويسر إتمامها. فليس أيسر من الزواج في الإسلام كون الزواج في الإسلام لا يتطلب سوى توافر الشروط الشرعية التي منها الإشهار والولي ولا يتطلب الأمر أي تكاليف مادية أخرى وأكبر دليل على ذلك أن الرسول الكريم ﷺ قال للشاب الذي أراد الزواج من إحدى النساء ولم يكن لديه شيء من المال (التمس ولو خاتماً من حديد) [1] وعندما عاد إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وقال لم أجد ولو خاتماً من حديد. قال له (زوجتها إياك بما معك من القرآن) وهذا إن دل على شيء إنما يدل على يسر الزواج في الإسلام وما نراه اليوم من التباهي في المهور والمغالات فيها والإسراف في

([1]) سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية السندي ج 6، ص 123

حفلات الزواج فهو بعيد كل البعد عن التعاليم الإسلامية. ويرى صاحب كتاب فقه السنة[1] (أننا نحن من وضع العراقيل عندما خرج الكثير من الناس عن سماحة الإسلام فوضعوا الكثير من العراقيل أمام الزواج).

وكانت كلها عراقيل مادية على الشاب أو والد الفتاة وأمام عدم القدرة المادية حاول بعض الناس اللجوء إلى شتى الطرق لتوفير متطلبات الزوج والقضاء على هذه العراقيل التي هي في مجملها عراقيل مادية فلجأ والد الفتاة أو الشاب نفسه إلى استغلال الوظيفة والاتجار بها لتوفير احتياجاتهم المادية ولجأ والد الفتاة إلى تجهيز ابنته بشتى الطرق فلجأ هو أيضاً إلى الاتجار بوظيفته لتوفير احتياجاته وبالطبع استغل أصحاب المصالح والأعمال احتياجات هؤلاء فعرضوا عليهم الرشوة فقبلها البعض مما ساهم بشكل كبير في انتشار ظاهرة الرشوة والاتجار بالوظيفة العامة حتى يظهر والد الفتاة بمظهر الأب القادر على تجهيزها بالشكل الذي يجعلها لا تقل عن مثيلاتها خاصة في الوقت التي زادت فيه روح التقليد وترك أمر الزواج بيد النساء وسماع أرائهن وتنفيذ طلباتهم ولجأ الزوج أو والد الفتاة إلى الرشوة لتوفير احتياجات الزوجة المادية كي يظهر بمظهر الزوج القادر لإقناع أسرة الفتاة به لإدراكه طمع أولاياء المرأة وعدم إدراكهم لحقيقة الزواج وأهدافه وساعد على انتشار هذه الجريمة تغيير نظرة المجتمع في الآونة الأخيرة إلى الزوج الكفء بسبب التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي أصابت المجتمع فأصبح الزوج الكفء وفقاً للقيم المادية هو الزوج الذي يمتلك أفخم السيارات ويمتلك أفضل شقة ولديه الكثير من الأموال بصرف النظر عن مصدر هذه الأموال إن كانت من الحلال أم من الحرام، وانقلبت كل معايير الكفاءة بعد أن كان الزوج الكفء هو صاحب الأخلاق والفضيلة والذي يتمتع بقدر كبير من التدين والعلم فدفعت هذه المعايير المغلوطة الكثير من أفراد المجتمع تحت ضغط الحاجة المادية إلى اللجوء إلى الطرق غير المشروعة لتحصيل الأموال وكان على رأس هذه الطرق الاتجار بالوظيفة العامة وانتشار الرشوة.

ثالثاً: الأسباب الأخلاقية لانتشار ظاهرة الرشوة:-

الأسباب الأخلاقية من الأسباب المهمة التي ساهمت في انتشار ظاهرة الرشوة في المجتمعات العربية والإسلامية وعلى رأس هذه الأسباب قرناء السوء وغيبة القيم والضوابط وذلك على التفصيل التالي:-

1- قرناء السوء:-

الإنسان بطبعه الاجتماعي لا يستطيع أن يعيش وحيداً بمعزل عن الناس ولذلك كان من سنة الحياة أن الجميع يتخذ قرناء له في هذه الحياة والفرد بطبعه يتأثر بصديقه سلباً أو إيجاباً وهذا ما أوضحه القرآن عندما بين كيف أن الإنسان يصاب بالحسرة والندم إذ اتخذ قرين السوء ويتأثر به فيقول رب العزة في الكتاب الكريم عن هذا الإنسان أنه يوم القيامة يقول (**يَا وَيْلَتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنْ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً**)[2] ويعد هذا العامل (أي قرناء السوء) من العوامل التي لعبت دوراً كبيراً في انتشار ظاهرة الرشوة عن طريق قيام الأصدقاء بمساعدة أصدقائهم لارتكاب هذه الجريمة وتسهيل الأمر لهم وحضهم على فعلها فمن هؤلاء القرناء من يقوم بدور الوسيط في إيصال الرشوة ومنهم من يقوم

([1]) فقه السنة للشيخ السيد سابق، ج 6، ص 144 – 145.

([2]) سورة الفرقان من الآيتان 28، 29.

بإقناع صديقه الموظف بارتكابها ويعاونه على ذلك بشتى الطرق فقرناء السوء شياطين الإنس الذين يعاونون شياطين الجن على إقناع هذا الموظف على ارتكاب هذه الجريمة مستخدمين جميع الوسائل الممكنة لإيقاع الإنسان في هذه الفعل ومن المعلوم أن شيطان الجن هو عدو واضح للإنسان ضعيف الإيمان ولذلك حذرنا رب العزة منه فقال: (إن الشيطان لكم عدواً فاتخذوه عدوا) ولكن الأخطر منه هم قرناء السوء الذين هم شياطين الإنس ولكن يعتقد الإنسان أنهم أصدقاء فلا يأخذ الحيطة منهم فيكونون سبباً في إيقاعه في الحرام ومخالفة شرع الله وارتكاب ما نهى الله عنه وأكبر مثال على ذلك ما نراه اليوم جراء ارتكاب جريمة الرشوة.

2- غيبة القيم وفقدان الضوابط:-

القيم التي يعتنقها الإنسان تمثل الحصن القوي الذي يحميه من الانحراف وقيمنا الإسلامية هي أهم ميراث لدى أمتنا، ولذلك نجد أن الإنسان يكون عرضة للانحراف إذا اختلفت القيم التي تعلمها في الصغر وتربى على احترامها وتقديرها عن القيم التي يراها أمامه في المجتمع اليوم ليكتشف أن القيم التي تعلمها في الصغر لا وجود لكثير منها في العصر الحاضر لكون القيم التي يواجهها في العصر الحاضر تأثرت كثيراً بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية خاصة في زمان ما يسمى بالانفتاح الاقتصادي في غالبية الدول العربية والإسلامية فتراجعت القيم الأصلية التي تربى الإنسان في الصغر عليها خاصة قيم العدالة والحق والأمانة وغلبة عليها فيم دخيلة أخرى ترتكز على الأنانية وحب الذات والانتهازية والرشوة والنفاق والاستغلال وغيرها من هذه الأمراض الأخلاقية والاجتماعية التي اعتدنا على سماعها.ووجودها اليوم فكان الأمر صعب المقاومة لدى كثير من الناس خاصة ضعاف الإيمان فسقطوا أمام هذه الأفكار الجديدة وحاولوا مسايرة الوضع الجديد الذي يعتمد اعتماداً كلياً على المادة وعندما لم يستطيعوا توفيرها بالطرق المشروعة ذهبوا إلى الحصول عليها بالطرق المحرمة والتي كانت أيسرها الاتجار بالوظيفة العامة لتحقيق طموحاتهم وأحلامهم غير مبالين بعاقبة هذا الفعل عليهم وعلى أوطانهم فكان ما نحن فيه اليوم من تخلف اقتصادي واجتماعي وفقدان للضوابط وللقيم الإسلامية التي تحرم كل هذه الأمراض.

رابعاً: الأسباب الاقتصادية لانتشار ظاهرة الرشوة:-

الأسباب الاقتصادية تُعد السبب الرئيسي الذي لعب ولا يزال يلعب الدور الأكبر في انتشار ظاهرة الرشوة خاصة أمام الخلل الكبير الذي أصاب معظم الدول العربية والإسلامية في السنوات الأخيرة نتيجة التغيرات الاقتصادية المفاجئة التي أصابت هذه الدول ومن أهمها التفاوت بين الطبقات وهذا التفاوت كان خطراً كبيراً على المجتمع بأثره، وكان له الأثر في انتشار ظاهرة الرشوة التي كانت نتيجة طبيعية لهذه التغيرات التي نتج عنها انتشار الفقر وعدم الرضا والنظر إلى الكماليات على أنها ضروريات وانتشار البطالة وغيرها يضاف إلى كل ما تقدم ما نتج عن ما يسمى بالانفتاح الاقتصادي من أزمات اقتصادية وسيطرة القيم المادية على القيم الأخلاقية ، وفيما يلي توضيح للدور الكبير والخطير الذي لعبته العوامل الاقتصادية في انتشار ظاهرة الرشوة، وذلك على النحو التالي:

1- انتشار الفقر وأثره على ظهور جريمة الرشوة:-

تعريف الفقر:- عرفه العلماء بأنه[1] "عدم القدرة على إشباع الحاجات الأساسية التي في حالة عدم إشباعها يعرف الناس بأنهم فقراء، وعرفوه أيضاً بأنه [2] "صفة متفردة بمعنى إما أن يكون الفرد فقيراً أو لا يكون فقيراً، وأن الفاصل بينهما هو الوضع الاجتماعي الذي يمثل خطاً فاصلاً بين الفقر وعدمه".

- أما عن أثر الفقر على الإنسان بصفة عامة فإنه له آثار خطيرة حيث يعاني الكثير من الناس من قلة الدخل مقارنة بمستوى المعيشة أو احتياجاته المادية خاصة الشباب الذي لا تكفي دخولهم في حالة حصولهم على وظيفة لتكوين أسرة ومن لديه أسرة منهم لا تكفي هذه الدخول احتياجات هذه الأسرة لقلة هذه الدخول؛ وأمام احتياجات الأبناء ومتطلباتهم في الوقت الذي يضعف فيه الوازع الديني نجد أن بعض الناس يشعرون باليأس والإحباط من تحقيق أحلامهم بالطرق المشروعة فيلجئون إلى تحقيقها عن طريق الطرق غير المشروعة وعلى رأس هذه الطرق سلوك طريق الرشوة والاتجار بالوظيفة العامة.

يرى البعض: " أن الفقر قد لا يكون عاملاً مباشراً في اللجوء إلى الرشوة ولكنه يولد حالات فردية واجتماعية تساعد على هذه الجريمة وأن أثر هذا العامل يزداد في المدن بصفة خاصة وذلك لكثرة المغريات ومنها المنتجات الاستهلاكية التي تعرض هنا وهناك ويقف الفقر حائلاً دون الحصول عليها". [3] ونتيجة لانخفاض دخل رب الأسرة وعدم قدرته على تلبية الاحتياجات الضرورية لأبنائه فينعكس ذلك بصفة مباشرة على هذا الموظف فيكون ذلك سبباً في شعوره بالعجز والإحباط عن القيام بدوره كرب أسرة مسؤول عن توفيره متطلبات أبنائه فيلجأ إلى جريمة الرشوة.

ويوضح أحد العلماء[4] أثر الفقر فيقول: "أن الفرد قد يصبر على الفقر إذا كان ناشئاً عن قلة الموارد في المجتمع بصفة عامة أما إذا كان هذا الفقر ناشئاً عن سوء توزيع الثروة في المجتمع وسيطرة قلة من الناس على موارد المجتمع فهذا ما لا يصبر عليه بعض الأفراد وقد يدفعهم الإحساس بالظلم إلى محاولة أخذ حقوقهم بأنفسهم".

2- مشكلة البطالة وأثرها في انتشار ظاهرة الرشوة:

البطالة هي: "تعطل الإنسان عن العمل بالرغم من قدرته عليه"[5].

إن البطالة قنبلة موقوتة تهدد بالانفجار في أي وقت كون أثرها لا يقتصر على تعطيل طاقة إنتاجية هائلة في المجتمع فحسب بل أنها تؤدي بالإنسان إلى ارتكاب العديد من التصرفات غير الشرعية على رأسها جريمة الرشوة وتوضيح ذلك: كون أن رب الأسرة وهو الموظف يتعب ويشقى من أجل توفير الاحتياجات

([1]) د. علياء شكري، د. آمال عبد الحميد، الحياة اليومية لفقراء المدينة، ص 33، 34، الطبعة 1995م.

([2]) المرجع السابق.

([3]) د. عمر الحسيني، المرجع السابق، ص 174.

[4] د. يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيفية معالجتها في الإسلام ص 18.

[5] د. عمر الحسيني، المرجع السابق، ص 170.

الضرورية لأبنائه ليتمكنوا من مواصلة مراحلهم التعليمية ويصبر ويتحمل في انتظار اليوم الذي يتخرج فيه أبنائه وينتهون من مراحلهم التعليمية لإعانته أو إعانة أنفسهم على متطلبات الحياة فيخف حمل الأسرة عن كاهله فالابن الذي أكمل مراحله التعليمية يريد أن يتزوج ويكون أسرة ويرفع عن والده جزء من الأعباء وكذلك الفتاة التي أنهت دراستها ويتقدم لها من يرغب في الزواج منها وهو ما يتطلب من رب الأسرة تجهيزها وفقاً للعرف السائد في العصر الحالي وما يتطلبه ذلك من نفقات فتكون البطالة سبباً في جلوس هذا الابن وهذه الفتاة في منزل الأسرة دون عمل فتزداد الأعباء على رب الأسرة ويجد نفسه بعد كل هذا الصبر والعناء طوال سنين عديدة يجد نفسه في مأزق خطير فهو مطالب بالإنفاق عليهم وهم بلا عمل ومعلوم أن نفقات العاطل عن العمل بعد التخرج ليست بالشيء الهين اليسير كما أن هذا الأب مطالب كذلك بتوفير قدر من المال لمساعدتهم في متطلبات الزواج خاصة بالنسبة للفتاة فيدفع ذلك هذا الموظف إلى استخدام كل الوسائل المشروعة وغير المشروعة للحصول على المال اللازم لتوفير هذه الاحتياجات فيقع في أيدي من ينتهزون الفرص من أصحاب المصالح والأعمال فيقدمون له الرشوة فلا يستطيع أمام ضعف الإيمان واحتياجات الحياة مقاومتها.

وفي اعتقادي أن هذه المشكلة أي مشكلة البطالة كانت ولا تزال نتيجة مخططات ومؤامرات استهدفت هذه الأمة العظيمة لإفراغها من ثقافتها الإسلامية وقيمها الأخلاقية وإشغالها بمشاكلها الحياتية واليومية وقد ساعد على نجاح هذه المخططات بعض الجهات الداخلية من الذين انعدمت ضمائرهم وأخلاقهم ولم يعد يهمهم سوى جمع المال والحفاظ على السلطة وقدموا من أجل ذلك الغالي والنفيس فتم عن طريقهم تنفيذ هذه المخططات تحت مسميات عدة تارة تسمى بالانفتاح الاقتصادي وتارة أخرى تسمى بتحرير الاتجار واقتصاد السوق وغيرها من الأسماء فأدى ذلك إلى نجاح هذه المخططات وكان لهذه القوى الداخلية و الخارجية ما أرادت فتهمش وكاد ينتهي دور الأمتين العربية والإسلامية وتم إفراغ المجتمعات العربية والإسلامية من عناصر قوتها والتي على رأسها المنظومة القيمية والاجتماعية والثقافية ثم كانت النتيجة انتشاء الفقر والبطالة.والتخلف في معظم هذه البلدان العربية والإسلامية وانتشر بها الفساد المالي والإداري ويكفي أن نظرة سريعة على آخر تقارير منظمة الشافية العالمية تعمل لمحاربة الفساد ومكافحته والتي لها موزع في أكثر من 90 دولة وقامت بقياس الفساد في أكثر من 158 بلداً حول العالم ومن المؤسف أن معظم البلدان العربية المنتجة للنفط لم تحصل إلا على ترتيب منخفض في محاربة الفساد مما يدل على تفشي الفساد في هذه البلدان خاصة في المشاريع الحكومية الكبيرة وتقدر منظمة الشفافية العالمية المبالغ التي تهدر سنوياً في العالم بسبب الرشوة بمقدار يزيد عن أربعمائة مليار دولار في مجال المشتريات والعطاءات الحكومية.

خامساً: الأسباب الإعلامية لانتشار ظاهرة الرشوة:

تعريف الإعلام: يعرف الإعلام بأنه: حمل الخبر أو النبأ من جهة إلى أخرى ثم تطور حتى صار مفهومه تبني قضية من القضايا وطرحها من خلال قناعات معينة بقصد إيصالها إلى المتلقي سامعاً أو مشاهداً أو قارئاً[1].

[1] يوسف العظم، رحلة الضياع للإعلام العربي المعاصر، الطبعة الأولى 1400 هجرية، 1980 م، ص 9-10.

ويسعى الإعلاميون للوصول إلى عقل الإنسان ووجدانه للسيطرة عليه فأصبح لا يرى إلا ما يرون ولا يسمع غير ما يريدون ولا يحس غير ما يحسون والسلاح الذي يستخدمه الإعلام للسيطرة على الإنسان هو الكلمة وما يتبعها من أداء جذاب وصورة مثيرة. أما الوسائل التي يتبعها الإعلام لتحقيق أغراضه فهي متعددة منها الصحف والمجلات والإذاعة المسموعة والمرئية ودور العرض الخاصة والعامة وغيرها[1].

إن الإعلام كان ولا يزال له الدور السلبي الأكبر في اتجاه بعض الناس خاصة المسئولين منهم إلى الطرق غير المشروعة للحصول على المال، وعلى رأس هذه الطرق الاتجار بالوظيفة العامة والحصول على الرشوة ويتضح هذا الدور من خلال النظر بدقة إلى ما يقدمه الإعلام من فقرات فنجده يهتم بإظهار أضخم حفلات الزواج والتركيز على المباهاة في تكليفه مما دفع بالكثير من الناس إلى تقليد هذه الحفلات في الوقت الذي لا يملكون فيه الإمكانيات المادية التي تساعدهم على ذلك فيلجئون إلى طرق الثراء السريع والتي على رأسها جريمة الرشوة للحصول على المال الذي يمكنهم من تقليد هذه الحفلات يضاف إلى ذلك ما يقدمه الإعلام من إعلانات سواء في إذاعته المرئية أو المسموعة أو المقروءة والتي يعرض من خلالها الكثير من السلع الاستهلاكية والتركيز على أنها سلع ضرورية مما يجعل الناس يتهافتون على اقتنائها فتقف مقدراتهم المادية حائلاً دون ذلك فيلجئون إلى الطرق غير المشروعة التي تمكنهم من الحصول على المال لتحقيق هذه الأحلام وعلى رأس هذه الطرق بالطبع طريق الاتجار بالوظيفة العامة وهي الرشوة يضاف إلى ما تقدم أيضاً ما يعرضه الإعلام في مسلسلاته وأفلامه من إظهار القصور الفاخرة والأكلات الشهية بشتى أنواعها والأثاث الفاخر التي تشعر الفرد العادي أو الموظف محدود الدخل أنه لا قيمة له في المجتمع وتظهره بمظهر العاجز أما زوجته وأبنائه في تحقيق أحلامهم في اقتناء هذه الأشياء فيصاب بالسخط والإحباط فيستغل أصحاب المصالح والأعمال الخاطئة هذه الظروف ويقدمون له الحل المتمثل في الرشوة فيقع في هذه الجريمة خاصة في ظل ضعف الوازع الديني لديه.

المحور الرابع: الآثار المترتبة على جريمة الرشوة:

إذا تمت جريمة الرشوة رتبت العديد من الآثار التي لا تقتصر على الفرد فقط بل تتعدى ذلك إلى الأسرة والمجتمع بل على الأمة بأسرها فتكون العاقبة وخيمة على الجميع وبيان هذه الآثار المترتبة على وقوع هذه الجريمة هي على النحو التالي:

1- جريمة الرشوة تعرض فاعلها والمشتركين معه للتزوير:

لأنه غالباً ما يضطر فاعل هذه الجريمة إلى التلاعب بالأوراق الرسمية والتزوير فيها لإثبات الأمور على غير حقيقتها حتى يعطي الحق لغير أهله على حساب المصلحة العامة وحقوق الآخرين كأن يتلاعب بدرجات الطلاب بتغيرها أو بكشوفات التعيين لإعطاء الأولوية لأحد المتقدمين على حساب الآخرين و بذلك يرتكب جريمة التزوير بجانب جريمة الرشوة.

2- جريمة الرشوة تؤدي إلى عذاب الوجدان:

[1] يوسف العظم، المرجع السابق ص 10.

إن الحالة الطبيعية لمرتكب جريمة الرشوة في حقيقتها توضح كيف أن مرتكب هذا الفعل كان أسيراً لشهواته وخيانته للأمانة تجعله في حالة نفسية سيئة نتيجة شعوره في حقيقته بالحقارة النفسية ويؤدي ذلك إلى ضياع احترامه وتغير نظرة المجتمع إليه على أنه مرتشي وخائن للأمانة التي أُوكلت إليه لصيانتها وتأديتها على أكمل وجه.

3- الرشوة تؤدي إلى تعرض فاعلها والمشتركين معه لسوء الظن بهم:

نظراً لطابع السرية التي تحيط بهذا الفعل المحرم فإنها تعرض فاعلها والمشتركين معه لسوء الظن بهم وتنطلق ألسنة الناس تجاههم بالقول والشك في تصرفاتهم ويتهمون دائماً من قبل الآخرين بالخيانة والسرقة وهذه النظرة وهذه السمعة وضياع الكرامة لهم ولأسرهم.

4- الرشوة تؤدي إلى إبتزاز الآخرين:

لكون صاحب المصلحة لا يستطيع إنهاء مصلحته والحصول على حقه إلا بتعرضه إلى الكثير من المساومة والابتزاز وإن لم يستجب لهذه المساومات والابتزازات فإنه لن يستطيع إنهاء مصلحته لكون مرتكبي هذه الجريمة يقفون حجر عثرة في سبيل قضاء مصالح المواطنين ويلجئون إلى عرقلتها وتأخيرها كي يصلوا إلى مقاصدهم المتمثلة في حصولهم على الرشوة لقضاء مصالح الآخرين.

5- الرشوة فيها معصية لله والرسول وخيانة للأمانة التي أمر الله بحفظها وإتمامها على أكمل وجه:

أمر الله عز وجل بأداء الحقوق إلى أصحابها وقضاء حوائج الناس وأمر الرسول ﷺ بعدم أخذ الرشوة مقابل قضاء مصالح الناس فإن مخالفته ذلك فيه معصية لله ولرسوله ومن يفعل ذلك له عذاب أليم في الدنيا والآخرة ما لم يتدارك أمره بالتوبة ورد المظالم.

6- الرشوة تعرض فاعلها والمشتركين معه لبغض الناس وعدواتهم:

إن الراشي والمرتشي والوسيط يتعرضون لبغض الناس وكراهيتهم وهذا أمر طبيعي لكون صاحب هذه الجريمة ويُعد إنسان غير مرغوب فيه من قبل أفراد المجتمع خاصة المحيطين به والمتعاملين معه من أصحاب المصالح والحقوق الذين لا يرتكبون هذه الجريمة ولا يقدمون له الرشوة فتتعطل مصالحهم وتضيع حقوقهم ومن الطبيعي أن يبادلهم هذا ويتحين الفرصة للانتقام منهم ومن غيرهم لشعوره بالاحتقار والنبذ من جهتهم.

7- الرشوة تؤدى إلى هلاك الأمم وضياع الدول:

إن هذا الفعل المشين له آثاره السلبية الخطيرة على الأمة وعلى المجتمع ولنتصور حال أمة من الأمم تنتشر فيها جريمة الرشوة فهل تستطيع هذه الأمة أن تعتمد في نموها وتقدمها وصلاحها على أفراد يتاجرون بالوظيفة العامة هل ترفع بهؤلاء راية أو تحقق بهم تنمية إن انتشار الرشوة يؤدى إلى شيخوخة الأمة وموتها وتخلفها بين الأمم لكون المرتشي وشركاءه يقابلون نعم الله عليهم وعلى أمتهم بالحود فيكون الجزاء انكسار شوكتهم وزوال دولتهم فضلاً عن عقابهم في الآخرة، وبنظرة إلى الأمم السابقة والحالية نجد أن الأمم التي

انتشر فيها وباء الرشوة أدى إلى نهايتها وتخلفها وكان أقربها الإمبراطور العثمانية التي أدت انتشار الرشوة بين موظفي الجهاز الإداري للدولة إلى إفساد الجهاز الإدارة لها مما يُعد سبباً من الأسباب الكثيرة التي أدت إلى تفتت هذه الإمبراطورية ونهايتها فظهور الرشوة بين الناس دون أن يهب المجتمع وتهب الدولة لمحاربتها والقضاء عليها أمراً خطيرا على الجميع فالمعصية وخيانة الأمانة إذا أتاها فرد وأخفى فعلته كان آثرها محدوداً بعض الشيء أما إذا انتشرت بين الناس وتم الجهر بها مع سكوت الدولة والمجتمع عليها فيكون ذلك سببا في هلاك الدولة والمجتمع. (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب). ([1])

8- انتشار الرشوة يؤدى الى فقدان روح الجماعة بين أبناء المجتمع الواحد:-

من العناصر الأساسية التي يقوم عليها المجتمع المسلم صفة التعاون بين أبنائه فالإنسان بطبعة لا يستطيع أن يعيش بمفردة وهذا ما أمر الله به وحثت عليه السنة النبوية المطهرة ولكن الرشوة تؤدى إلى فقدان روح الجماعة بينهم كون هذه الجريمة تقطع الطريق أمام أصحاب الحقوق الشرعية والقانونية في الوصول إلى حقوقهم إلا بعد ابتزازهم مما يشيع الكراهية والبغضاء ويقضى على روح الجماعة بين أبناء المجتمع الواحد.

9- إن انتشاء ظاهرة الرشوة تؤدى إلى انخفاض معدل النمو الاقتصادي في المجتمع:

إن انتشار الرشوة يؤدى إلى انخفاض معدل النمو الاقتصادي الأمر الذي يؤدى إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية في داخل المجتمع وسبب ذلك يرجع إلى كون كمية الأموال المهدرة في الرشوة والفساد الإداري والمالي كميات كبيرة وذات تأثير سلبي كبير على المجتمع ولكون هذا الجريمة تكون سبباً في شغل وظائف الدولة ومؤسساتها من قبل غير الأكفاء الذين تحصلوا على هذه الوظائف عن طريق تقديمهم للرشوة وقد وصل الأمر في بعض البلاد العربية إلى وضع تسعيرة للتعيين في الوظائف الشاغرة التي تتطلب موظفين للعمل بها فأصبحت التعيينات مسعرة لكل وظيفة قيمة مالية تدفع كرشوة حتى يحصل طالب العمل على هذه الوظيفة بصرف النظر عن كفاءته لهذه الوظيفة أم لا وبصرف النظر عن توافر الكفاءة العلمية والمقدرة الإدارية والفنية والعجيب أن هذا الأمر يوجد في جميع الوظائف سواء الوظائف الدُنيا أو الوظائف العليا بل إن انتشارها في الوظائف العليا أكبر بكثير مما هي عليه في الوظائف الدُنيا وكذلك انتشارها في اللجان الفنية خاصة في لجان العطاءات وهذا بدورة أدى ولا يزال يؤدى الى إهدار الكثير من الأموال في عطاءات ومشتريات لا يتوفر فيها الحد الأدنى من المواصفات الفنية والمالية لا لشيء سوى دفع الرشي للقائمين على هذه المصالح وبنظرة سريعة على تقارير منظمة الشفافية العالمية يتضح لنا الوضع والترتيب المخزي الذي توجد فيه معظم الدول العربية والإسلامية خاصة الدول النفطية وتصنيفها عالمياً بأنها من أكثر الدول التي ينتشر فيها الاتجار بالوظيفة العامة وانتشار الرشوة على نطاق واسع في جميع المجالات الاقتصادية والإدارية والمالية والعجيب في الأمر أن هذه الجريمة انتشرت في الجهات التي يفترض فيها أنها جهات رقابية كلفت برقابة جميع أجهزة ومؤسسات الدولة لمنع المخالفات والحفاظ على المال العام ومقدرات هذه الدول.

([1]) سورة الأنفال من الآية 25

إن الأمر جد خطير إن لم يتم تداركه عن طريق وضع الرجل المناسب في المكان المناسب وتكليف الشرفاء الأكفاء ليكونوا على رأس هذه القطاعات والمؤسسات وهؤلاء ولله الحمد موجودون بكثرة في معظم بل في كل الدول العربية والإسلامية وبعد أن أوضحت أسباب هذه الظاهرة الخطيرة وبينت الآثار السلبية المترتبة عليها سواء على المستوى الفردي أو على مستوى الدول والمجتمعات بل على مستوى الأمة بأكملها آن الأوان لكي نتعرف على أفضل السبل لمواجهة هذه الظاهرة والقضاء عليها في المحور الأخير من هذه البحث وهو المحور المخصص لعلاج ظاهرة الرشوة.

المحور الخامس :- علاج ظاهرة الرشوة

بعد أن أوضحت في المحاور السابقة أهم أسباب انتشار ظاهرة الرشوة، وتأكد لنا أن هناك عدة عوامل تقف وراء تفشى هذه الظاهرة الخطيرة، وأن المسئولية في تفشى هذه الظاهرة تقع على عاتق جميع فئات المجتمع فالآن قد حان الوقت لبيان كيفية معالجة هذه الظاهرة، وكم أن المسئولية في تفشى هذه الظاهرة تقع على جميع فئات المجتمع فإن العلاج يتطلب تضافر جهد جميع فئات المجتمع وتكاتفهم وتعاونهم كي يتمكنوا من الوقوف بحزم وقوة في وجه هده الظاهرة الإجرامية كما أن الأسباب كانت متعددة فإن طرق العلاج هي الأخرى متعددة منها ما هو علاج ديني، ومنها ما هو علاج اجتماعي ومنها ما هو إعلامي واقتصادي وغيرها من طرق العلاج التي سوف نتعرف عليها في البنود التالية وبيانها سوف يكون وفقاً للتالي:-

أولاً :- المعالجة الدينية

للدين الإسلامي منزلة عظيمة في نفوس المسلمين ولم يزل الدين رغم كل ما يحاك له من الدسائس والمؤامرات والتشويه والتشكيك في بعض الأحيان من قبل أعداء الإسلام، لا يزال يمثل مكانة الصدارة في التأثير في المجتمع الإسلامي، فهو مصدر هدى لمن أراد الهداية، وحاجة الناس إليه أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وطاعته أهم وأعظم الطاعات، لذلك نجد أن الباحثين يجمعون على أن العلاج الأول لأي مشكلة اجتماعيه أو غير اجتماعية يكون عن طريق الدين بالدرجة الأولى ولذلك فالعلاج الأول الناجح للتخلص من هده الجريمة هو التمسك بالتعاليم الدينية واللجوء إلى الله خاصة وأننا قد عرفنا أن من أهم أسباب هذه الظاهرة هو البعد عن الدين والفهم الخاطئ والتفسير المنحرف لبعض آياته بالإضافة إلى التفسير الخاطئ لنصوص السنة النبوية، ولبيان كيفية المعالجة الدينية لهذه الظاهرة يتطلب الأمر النقاط التالية :-

الاستفادة من التجارب السابقة التي ساهم فيها الفكر الإسلامي في محاربة ظاهرة الرشوة على مر العصور الإسلامية :-

لقدم ساهم الفكر الإسلامي مساهمة عظيمة في محاربة جريمة الرشوة والظواهر السلبية الموجودة في المجتمع قبل الإسلام وبعده وتمثل الفكر الإسلامي فيما نص عليه كتاب الله عز وجل والسنة النبوية الشريفة سواء بالقول أو التقرير وكذا نجده في مصادر أخرى كالإجماع والقياس.

التطبيقات الفعلية لمحاربة الرشوة كأحد الظواهر السلبية الموجودة في المجتمع متعددة ومتنوعة النماذج على طول التاريخ الطويل للدولة الإسلامية الذي بدء في عهد النبوة ثم عهد الخلفاء الراشدين وما تلا ذلك من عهود.

وبناء على ما تقدم فإنني سوف أعرض الكيفية التي حارب بها الإسلام ظاهرة الرشوة من خلال العصور الإسلامية المختلفة ولعل أبرز ما ركز عليه الفكر الإسلامي في محاربة هذه الظاهرة تم عن طريق حسن اختيار القادة وولاة الأمر وعمال الدولة.

فالقرآن الكريم يؤكد أن الغرض من السعي في الأرض هو الكسب الحلال

(يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين) [1]

ثم يرشدنا الفكر الإسلامي إلى كيفية إنفاق هذا المال فلنا في رسول الله ﷺ وأصحابه القدوة الحسنة في المحافظة على أموال المسلمين وشدة الحرص عليها، وأعطانا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب المثل، وقد بلغ الإحساس بالمسئولية عند الفاروق درجة كبيرة من الحساسية والشدة مع نفسه و أهله فيما يتعلق بأموال المسلمين ويتضح ذلك من خلال تحديد مرتب لأمير المؤمنين ، فطلب عمر بن الخطاب التفرغ لإدارة شئوون المسلمين على أن يعطى أجراً عن علمه من بيت مال المسلمين فجمع الناس واستشارهم، قال لهم: إني كنت تاجراً.وقد شغلتموني بأمركم هذا فما ترون أنه يصلح لي من هذا المال، فقال عثمان رضي الله عنه كُل وأطعم، وتكلم آخرون، فوجه عمر الكلام إلى علي ابن أبي طالب.وقال له ما تقول أنت في ذلك قال: ما يصلحك ويصلح عيالك بالمعروف، ليس لك من هذا الأمر غيره. فقال القوم: ما قال علي ابن أبي طالب[2].

وكان عمر بن الخطاب حريصاً على ألا يصل إلى أهله شيء غير ما تقدر له من بيت مال المسلمين، وهو رئيس الدولة، حتى أن عامل بيت المال كان ينظفه في يوم من الأيام فوجد درهماً فأعطاه إلى ابن عمر، فاستدعاه عمر حين علم بالأمر فنهره وقال له: أوجدت علي في نفسك شيئاً أردت أن تخاصمني أمة محمد ﷺ في هذا الدرهم يوم القيامة؟!

ولا زلنا مع عمر بن الخطاب الذي يضرب لنا المثل أيضاً في الأخذ بأحدث ما توصلت إليه الدول المتقدمة في تنظيم الدولة ومحاربة الفساد فيها ولا عيب في ذلك، وهو يرشدنا إلى ضرورة البحث عن أفضل ما توصل إليه العلم وتوصلت إليه الدول المتقدمة في محاربة الظواهر السلبية وعلى رأسها ظاهرة الفساد الإداري وظاهرة الرشوة، فهذا عمر رضي الله عنه ينشا الدواوين والديوان يعرفه الماوردي[3] بأنه (موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال).

كانت هذه الفكرة قد أشار عليه بها أحد الصحابة موضحاً أن هذه الفكرة يعمل بها في بلاد الفرس فأخذ عمر عن الفرس، وهذا ما يدل على مدى حرص عمر على أموال المسلمين والبحث عن أفضل الوسائل والسبل التي تساعد على حفظ هذا المال، وهذا بدوره يلقي على عاتق ولاة أمور المسلمين مسئولية البحث عن أفضل السبل والوسائل التي توصلت إليها الدول المتقدمة في محاربة ظاهرة الرشوة.

*** أهم الوسائل التي جاء بها الفكر الإسلامي لمحاربة ظاهرة الرشوة:-**

إعمال القاعدة الإسلامية في اختيار القادة وولاة الأمر وعمال الدولة بتولية الأصلح والأجدر إعمالاً لما جاء في كتاب الله **(إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِين)**[4] ويقول الرسول الكريم ﷺ: "من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً وهو يجد أصلح منه فقد خان الله ورسوله".

([1]) سورة البقرة الآية 168.

[2] د. سليمان الطماوي، عمر بن الخطاب ص 24.

[3] أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الشهير بالماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الطبعة الثانية، 1966.

[4] سورة القصص الآية 26.

القاعدة السابقة ذكرها تنطبق على كل منصب قيادي في أي موقع من مواقع السلطة والمسؤلية، حيث يجب أن يتولى مهام العمل والقيادة من يتمتع بالأمانة والكفاءة ونظافة اليد، مع الأخذ في الاعتبار بطبيعة الحال الشروط الواجب توافرها في كل منصب أو وظيفة.

كما نشير في هذا الصدد إلى قاعدة أخرى من قواعد تولي الوظائف في الإسلام وهي القاعدة التي تنص على عدم تولية الوظيفة لمن يطلبها، وخاصة بالنسبة للوظائف القيادية، فقد طلب رجل من الرسول ﷺ أن يستعمله، فقال له: (إنا لا نستعمل على عملنا من يريده) وأراد عمر بن الخطاب أن يستعمل رجلاً، فبادره الرجل بطلبه منه فقال عمر: "والله لقد أردتك لذلك ولكن من طلب هذا الأمر لم يعن عليه"[1] وكان الرسول ﷺ يدقق في اختيار الولاة وأصحاب المناصب ليتأكد من كفاءتهم وجدارتهم لهذه المناصب قبل أن يضطلعوا بمهامها ومن ذلك أنه لما أرسل معاذ بن جبل إلى اليمن قاضياً قال له: "بما تقضي، قال بكتاب الله قال فإن لم تجد؟ قال: فسنة رسول الله، قال رسول الله ﷺ فإن لم تجد؟ قال معاذ: فبرأيي، فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يرضي الله ورسوله".

والوظيفة العامة تعرف في الدولة الإسلامية بأنها خدمة عامة وأنها تكليف وليس تشريف. وهذا عمر بن الخطاب يخطب في الناس قائلاً: "إني لم أبعث إليكم الولاة ليضربوا أبشاركم ويأخذوا أموالكم ولكن ليعلموكم ويخدموكم". فقد سار الخلفاء الراشدون على منهج النبوة من حيث الدقة في الاختيار للقادة والولاة، والتأكد من توفر الأمانة والكفاءة في المرشح للوظائف العامة، وفي سبيل ذلك استخدموا العديد من الوسائل منها فكرة الاختيار وقد استخدمها أبو بكر الصديق ويظهر ذلك من خلال قوله ليزيد بن أبي سفيان عندما ولاه على الشام: (إني قد وليتك لأبلوك وأجربك، فإن أحسنت رددتك إلى عملك وزدتك، وإن أسأت عزلتك) أما عمر بن الخطاب فكان يستكتب الولي أو العامل المعين في الوظيفة العامة عهد الولاية، وأعطى الإسلام للعامل أو الوالي في الوظائف العامة كل ما يكفل له أداء عمله في أمانة واستقرار ويستدل على ذلك من قول رسول الله ﷺ: (من ولي لنا عملاً وليس له منزل فليتخذ منزلاً أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخذ دابة).

هذا بخلاف الأجر الذي يتقاضاه من هذا العمل والهدف من ذلك توفير الحياة الكريمة له ولأسرته حتى لا يتسول له نفسه المساس بأموال المسلمين وأخذ الرشوة لتوفير احتياجاته، وبذلك تسد أمامه جميع أبواب الحرام فإن سولت له نفسه بعد ذلك وأخذ الرشوة والاعتداء على أموال المسلمين استحق أشد العقاب، وكانت هناك مراقبة شديدة للقادة والولاة كما كانوا يحاسبون عما يقع منهم من أخطاء وتوقع عليهم أشد العقوبات.

وقد استعمل الرسول ﷺ رجلاً على الصدقات فلما رجع حاسبه، فقال الرجل: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فقال النبي ﷺ: "ما بال الرجل نستعمله على العمل بما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا لي أفلا قعد في بيت أمه وأبيه فنظر أيهدى إليه أم لا". وقال ﷺ: (من استعملناه على عمل ورزقنا رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول).

وهذا عمر بن الخطاب يحصي أموال من يقلدهم الوظائف عند تعيينهم، ثم يقوم بإحصائها بعد عزلهم فإن وجد زيادة في أموالهم سأل صاحبها من أين لك هذا؟

---

[1] شهاب الدين أحمد المعروف بابن عبد ربه الأندلسي في العقد الفريد الطبعة الأولى 1421 ص 8.

ومن أشهر القصص في ذلك ما رواه أبو هريرة عن قصة عزله فقال: لما عزلني عمر بن الخطاب عن البحرين قال لي يا عدو الله وعدو كتابه سرقت مال الله قال فقلت: ما أنا عدو الله ولا عدو كتابه ولكني عدو من عداك ما سرقت مال الله قال: فمن أين اجتمع لك عشرة آلاف درهم قال: خيل تناتجت وعطايا تلاحقت وسهام تتابعت. قال فقبضها مني فلما صليت الصبح استغفرت لأمير المؤمنين فقال لي بعد ذلك ألا تعمل قلت: لا. قال: قد عمل من هو خير منك يوسف صلوات الله عليه. قلت: يوسف نبي وأنا ابن أميمة أخشى أن يشتم عرضي ويضرب ظهري وينتزع مالي[1]. فالأحرى بنا اليوم أن نأخذ العبر وأن نستفيد من كل هذه التجارب الإسلامية بل أننا مأمورون بتطبيق القواعد الإسلامية السابقة في مجال الوظيفة العامة وفي اختيار أصحاب الوظائف العليا والدنيا في الدولة لمنع الفساد الإداري واستباحة أموال المسلمين وهو ما نعاني منه اليوم.

- الوسيلة الثانية: المعالجة عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:-

المعروف هو: الترغيب فيما ينبغي عمله أو قوله شرعاً[2].

أما المنكر فهو: ما أنكره الشرع، وقد يكون اعتداء على حرمة من حقوق الله تعالى شأنه في ذلك شأن القتل والضرب والجرح كون هذه الأفعال اعتداء على الأفراد[3].

- أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

الكتاب الكريم:

تتضح من خلال قوله تعالى (**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**)[4]، ومن قوله عز وجل: (**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ**)[5] وكذلك من قوله جل شأنه: (**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ**)[6]، وأيضاً من قوله سبحانه: {**الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ**)[7]، فمن خلال هذه الآيات تتضح الأهمية الكبرى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة المسلمين

- أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: السنة النبوية المطهرة:-

يتضح ذلك من خلال قوله ﷺ (من رأى منك منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطيع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)[8].

---

[1] د. حمدي أمين، نظرية الكفاءة في الوظيفة العامة: ص 218.
[2] الفخر الرازي مفاتيح الغيب المشتهر التفسير الكبير للإمام محمد الرازي، ابن العلامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري
[3] د. يوسف قاسم، نظرية الدفاع الشرعي ص 267.
[4] سورة آل عمران الآية رقم 109.
[5] سورة آل عمران الآية 110.
[6] سورة التوبة من الآية 71.
[7] سورة الحج الآيتان 40 – 41.
[8] رواه مسلم في صحيحه ص 212.

وفي بيانه لأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقول أحد العلماء: إن الله عز وجل جعل النجاة من العذاب مترتبة عليها مستشهداً على ذلك بقوله[1] تعالى: **(فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ)**[2] موضحاً أن الله عز وجل قد بين أن النجاة من العذاب كانت بسبب نهيهم عن السوء.

ويضيف آخر أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ترتب عليه وقوع الهلاك لأن المعاصي إذا ارتكبت ولم يعاقب عليها تؤدي إلى نزول المصائب مشيراً إلى أن تركهما يؤدي إلى اجتراء العصاة على أهل الخير وتزيين المعاصي عند الناس، وألفة المسلم لهذه المعاصي ولذلك وجب على كل منا أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وبما أن المنكر له أشكاله المتعددة فكان لزاماً علينا أن ننكره ونقف بكل ما نملك من قوة ضد فاعله ومن هذا المنكر اليوم الاعتداء على أموال المسلمين ومقدرات بلادهم من قبل هؤلاء العصاة فوجب علينا أن نأمرهم بالمحافظة على هذه الأمانة فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له دور كبير في معالجة العديد من الأمراض التي توجد في المجتمع وعلى رأسها ظاهرة وجريمة انتشار الرشوة، لأن في الأخذ بهما وإعمالهما ردعاً لمن تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجريمة وغيرها من الجرائم وبذلك نحافظ على أموال المسلمين ونمنع الفساد بكل أنواعه ويستقر المجتمع وترقى الأمة الإسلامية بين الأمم.

- دور علماء الدين والمؤسسات الدينية في علاج ظاهرة الرشوة:-

لعلماء الدين منزلة عظيمة في نفوس الناس وهم يستطيعون من خلال هذه المنزلة أن يرشدوا الناس إلى الحلال ويبعدوهم عن الحرام، ويبصرونهم بخطوات الشيطان التي قد تأخذهم إلى ما حرم الله، وهذا الدور لا يقتصر على علماء الدين فقط بل يتعداه إلى المؤسسات الدينية التي تتمتع بتأثير فعال لدى أفراد المجتمع وتستطيع علاج هذه الظاهرة الخطيرة التي تسمى بظاهرة الرشوة، ولبيان دور كل من علماء الدين والمؤسسات الدينية في علاج هذه الظاهرة يتطلب الأمر الحديث عن كل دور على حدة على النحو التالي:-

أولاً: دور علماء الدين في علاج ظاهرة الرشوة:-

للعلماء كما سبق القول دور عظيم وفضل كبير في حياة الأمة ومن أجمل ما قيل في فضل العلماء ما قاله الإمام أحمد رحمه الله- حيث يقول في معرض حديثه عن فضل العلماء وأثرهم على الناس وتأثير الناس عليهم: (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويبصرون من هم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى[3] ويبصرون بنور الله العمي، فكم من قتيل لإبليس أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم.)[4]

ومما لا شك فيه أن من أهم أسباب انتشار جريمة الرشوة في العصر الحاضر هو تراجع العلماء عن القيام بدورهم وواجباتهم، فعلى العلماء المخلصين في هذا العصر واجب لا بد أن يقوموا به إن أرادوا القضاء على ظاهر الرشوة، ومن أهم هذه الواجبات أن يدرك العالم ورجل الدين أن عليه أن يخالط الناس وأن يهتم

---

[1] عز الدين البيانوني - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
[2] سورة الأعراف الآية 165.
[3] موتى القلوب.
[4] العلامة محمد بن أبي بكر أيوب بن سعيد الزرعي الدمشقي المعروف بابن القيم في كتابه أعلام الموقعين ص 9.

ببيان العلاج الديني لهذه الظاهرة الضارة الخطيرة، لا أن يكون في حديثه إلى الناس وندواته إليهم بعيداً عن هذه المشكلة الخطيرة، فيجب عليه أن يربط الدين بالواقع، وعليه أن يتطور في حديثه وخطبه وندواته وأفكاره، ولا يخشى في الله لومة لائم، لا يبيع الآخرة بعرض من الدنيا قليل، أن يكون كثير القراءة والتفقه في الدين وقريباً من أبحاث العلماء ومؤلفاتهم، وعليه أن يلتزم في ندواته وخطبه بالموعظة الحسنة وأن يتحرك بين الناس ويذهب لهم في كل مكان يوجدون فيه خاصة الموظفين وأصحاب المسؤوليات ليبين لهم موقف الدين من هذه الجريمة الخطيرة، ويوضح لهم، ويؤكد عليهم في ضرورة تحري الرزق الحلال، والبعد عن الرشوة والاختلاس واستغلال النفوذ لتحقيق مكاسب دنيوية رخيصة تكون نتيجتها معصية الله وضياع مقدرات الدولة، كما أن على رجل الدين أن يقدم إلى الجهات المختصة الأفكار التي تساعد في تطوير المناهج الدينية في المدارس والجامعات ودور العلم حتى يحصل الأبناء منذ نعومة أظفارهم على الجرعات الدينية الكافية التي تربي فيهم الكراهية لهذه الجريمة والحرص على الابتعاد عنها، فتولد لديهم المناعة الدينية القديمة منذ الصغر ضد الاعتداء على أموال الدولة ومقدراتها وتجعل لديهم الحصانة القوية ضد جميع الطرق التي قد تساعد على ارتكاب هذه الجريمة عندما يأتي دورهم في تولي المسؤولية والوظيفة العامة كما أن على رجل الدين أن يقوم بعمل أبحاث خاصة في هذه الظاهرة الخطيرة وأن ينشر هذه الأبحاث خاصة في أماكن العمل للموظفين والمسؤولين حتى يبين لهم رأي الدين في هذه الجريمة البشعة، والآثار التي تترتب عليها سواء على الفرد أو الأسرة أو المجتمع أو الأمة بأسرها.

إن ما أقوله الآن لا يعني بحال من الأحوال أن ننكر الجهد الذي قام به الكثير من العلماء ولا زالوا يقومون به حتى الآن وإنما ننتظر المزيد من هذا الجهد بعد أن انتشرت هذه الجريمة في المجتمع وأهدرت الكثير من مقدرات الأمة وأفقدتنا الثقة في كل شيء حولنا وهذا ليس كثيراً على العلماء فهم ورثة الأنبياء الذين مدحهم الله في كتاب الكريم بقوله (**الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا**)[1].

ثانياً: دور المؤسسات الدينية في علاج ظاهرة الرشوة:

إن المؤسسات الدينية يقع عليها عبء كبير في محاربة هذه الجريمة البشعة وتحصين الأمة ضد آثارها الكارثية، ولتوضيح الدور الذي يجب على هذه المؤسسات القيام به يتطلب الأمر تفصيله على النحو التالي:-

أولاً: المسجد:

المسجد هو المؤسسة التعليمية الأولى في حياة المسلمين وكان له دور كبير في الماضي في تعليم الكبار والصغار،وقد حقق الكثير من الأهداف المرجوة منه في الماضي عندما أسند إليه هذا الأمر، فكان المسجد يُعلم الناس كبيرهم وصغيرهم طرق العبادة الصحيحة، ويبصر الناس بالحلال والحرام،و يحارب الأمراض الاجتماعية التي تهدد المجتمع الإسلامي، ولكن بعد أن تلاشى دور المسجد في السنوات الأخيرة واقتصر دوره فقط على أداء الصلاة، وأصبحت الجهات الأمنية في جميع أو معظم البلدان الإسلامية تتدخل في أمور المساجد وتراقب ما يدور فيها، وأصبحت المساجد تغلق بعد أداء الصلاة مباشرة ومنع فيها العلم والندوات والتفقه في الدين ذهب الناس يتخبطون فمنهم من يحصل على أفكار منحرفة بعيدة عن الدين ومنهم من يستقي

[1] سورة الأحزاب الآية (3).

أمور دينه من أناس غير أهل للخوض في أمور الدين وليس لديهم من العلم إلا قليلاً، فانتشرت الفتن وعم الفساد الإداري والأخلاقي بين أفراد المجتمع وسيطرت الحضارة المادية على القيم والمبادئ الإسلامية، وانصرف الناس عن العلماء الربانيين وأصبح الشغل الشاغل لمعظم الناس إلا ما رحم ربي هو الحصول على المال بصرف النظر عن الطرق المؤدية إليه إن من حلال أو من حرام فأصبحنا أحوج ما نكون في الوقت الحالي إلى العودة للدور الطبيعي للمسجد بل أحوج من ذي قبل إلى عودة هذا الدور، وأن نجعل المساجد مؤسسات مستقلة توجه المسلمين وتراقب أخطائهم وتضع العلاج المناسب لها كما يجب ربط المسجد بالمؤسسات الحكومية والتعليمية، وأن نعود إلى دور المسجد الجامع الذي يضم بجانب الصلاة التعليم والعلاج وغيرها من المهام التي تساعد على نهوض المجتمع وتحصينه ضد كل الانحرافات وتساهم في نهضته كما كانت المساجد في العصور السابقة.

ثانياً: دور وزارات الشؤون الدينية في الدول العربية والإسلامية:

إن واقع الأمة الإسلامية اليوم يُلقي على وزارات الشؤون الدينية في المجتمعات العربية والإسلامية عبء التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة، فيجب على هذه الوزارات التصدي لهذه الظاهرة وبقوة، والطريق إلى ذلك ليس سهلاً بطبيعة الحال ولكنه ليس مستحيلاً، خاصة وأن خطورة هذه الظاهرة تهون في سبيلها وفي سبيل مقاومتها كل الصعاب من أجل إنقاذ المجتمع من آثارها الكارثية، وأُولى الخطوات التي يجب على هذه الوزارات القيام بها هو نشر الوعي بآثار هذه الجريمة وبيان الأسباب المؤدية إليها وكيفية محاربتها والتصدي لها ويكون ذلك عن طريق الندوات وطبع الكتب والنشرات والأبحاث التي تُعرف بخطورة هذه الظاهرة، وأن تحرص هذه الوزارات على التنسيق مع الجهات الحكومية وأماكن العمل وتوصيل هذه الكتب والنشرات إلى الموظفين في أماكن أعمالهم، وبيان الحكم الشرعي لها، وحث الموظفين والمسئوليين على ضرورة التمسك بالمبادئ والتعاليم الإسلامية ومواجهة أعباء الحياة بصبر وإيمان والبعد عن رفقاء السوء الذين يزينون لهم المحرمات والاعتداء على مقدرات المجتمع واستغلال الوظائف لمصالحهم الرخيصة.

وبذلك يتضح الدور الكبير الذي ينتظر أن يقوم به العلماء وتقوم به المؤسسات الدينية في محاربة هذه الجريمة الخطيرة، وفي هذا الظرف الحرج وفي ظل المخاطر التي تهدد الأمة من جراء انتشار هذه الجريمة البشعة فإن الجميع مطالب بالتصدي والمساهمة في محاربة هذه الظاهرة وفي هذا الإطار يجب عدم التفرقة بين الدعاة الرسميين والدعاة غير الرسميين ممن آتاهم الله العلم وجعل لهم قبولاً بين الناس لأن الأمر على درجة كبيرة من الخطورة التي تهدد الجميع والكل في سفينة واحدة، إما أن ينجو الجميع أو أن يغرق الجميع، ويجب أن يتقي كل فرد من أفراد المجتمع ربه ويخلص في عمله من أجل إنقاذ المجتمعات العربية و الإسلامية من هذه الجريمة الخطيرة التي تهدد الجميع إذا لم يتكاتف الجميع للتصدي لها بكل الوسائل، وعلى رأسها الوسائل الدينية لتأثيرها الكبير في نفوس المسلمين.

المحور الثاني: المعالجة الاجتماعية لظاهرة الرشوة:

إن حماية الفرد وتحصينه ضد جريمة الرشوة تؤدي في نهاية الأمر إلى حماية المجتمع فتجعله يحيا في أمن واستقرار وعدالة اجتماعية، وعلاج ظاهرة الرشوة من الناحية الاجتماعية يتطلب التصدي للأسباب التي قد تدفع بعض أفراد المجتمع إلى الوقوع في هذه الجريمة، ومن أهم هذه الأسباب ظاهرة التغالي في المهور والتباهي في الحفلات والمناسبات، فإن تم التصدي لهذه الظاهرة فقد يتيح ذلك بالضرورة إنهاء سبب هام من أسباب انتشار ظاهرة الرشوة ونرى أن التصدي لظاهرة التغالي في المهور والتباهي في المناسبات يكون بالدرجة الأولى بالرجوع إلى تعاليم ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف الذي كره المغالاة في المهور، وأوضح أن المهر كلما كان قليلاً كان الزواج مباركاً، كما بين أن قلة المهر يُمن المرأة[1]، إلا أنه وللأسف الشديد ما نراه اليوم معاكس تماماً لما أوصى به الإسلام، وبالنظر حولنا نجد أن عادات الجاهلية قد انتشرت بيننا وراح الناس يتسابقون في المغالاة في المهور ظناً من الآباء أن ذلك يظهر قدر هذه المرأة وشرفها، فكانت النتيجة عزوف الشباب عن الزواج، وعنوسة البنات، وانتشار الأمراض اللاأخلاقية التي لم تكن معروفة من قبل عندما كان الناس يعرفون قدر التمسك بدينهم[2].

ويوضح شيخ الإسلام كيف أن السنة النبوية تحث على عدم التغالي في المهور ونفقات الزواج وكره للرجل أن يُصدق المرأة صداقاً يضر به إن نقده، ويعجز عن الوفاء به إن كان ديناً مشيراً إلى أن ما يفعله أهل التفاخر والعُجب من التغالي في المهور وهم لا ينوون أخذه من الزوج بمعنى أن يقولوا للناس مهراً أكثر بكثير من المتفق عليه ومما يدفعه الزوج بمعنى "أن يكون المهر الموضوع أقل من المهر المسمى" من أجل التفاخر، فيرى أن هذا الأمر خطير وقبيح كونه يشيع الفساد عن طريق إشاعة أرقام خيالية من المهور وهي في واقع الأمر لا تُدفع، وأن هذه الأكاذيب تؤدي إلى إحباط الشباب وعدم تفكيرهم في الزواج الشرعي، ويؤكد شيخ الإسلام أن المستحب في المهور هو ألا تزيد على مهر بنات الرسول (ﷺ) وأزواجه وهن خير خلق الله، وهن أفضل نساء العالمين، وأن من زاد على ذلك فهو جاهل مخالف للسنة، كما أوصى الفقير بألا يشغل ذمته بما لا يستطيع الوفاء به، موضحاً أن ما نقل عن بعض السلف من تكثير الصداق إنما كان سببه اتساع المال عليهم، وأنهم كانوا يعجلون الصداق كله قبل الدخول فلم يكونوا يؤخرون منه شيئاً، مضيفاً أن من كان له يسار وأحب أن يزيد صداق امرأته فلا بأس بذلك مستشهداً بقوله تعالى: (**وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا**}[3] محذراً في نفس الوقت من أن يشغل ذمته بصداق لا ينوي أن يؤديه، أو أن يعجز عن الوفاء به لأن ذلك مكروه موضحاً ومؤكداً أن ذلك ليس من السنة[4].

وهذا أيضاً ما أوضحه البخاري في النكاح[5] من أن تيسير مهور الزواج من السنة النبوية المطهرة مستشهداً بما حدث به علي بن عبد الله بن سفيان قال سمعت أبا حازم يقول: سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول: "إني لفي القوم عند رسول الله ﷺ إذ قامت امرأة فقالت: يا رسول الله إنها وهبت نفسها لك، فرفيها

---

[1] عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ "خيرهن أيسرهن صداقاً" مسند الإمام أحمد – المجلد السادس – كتاب النكاح – ص 39.

[2] الشيخ عمر عبد الله، أحكام الأحوال الشخصية الإسلامية ص 262.

[3] سورة النساء، الآية (20).

[4] مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ج 32 ص 192 – 195.

[5] كتاب النكاح للبخاري.

رأيك، فلم يجبها شيئاً ثم قامت الثالثة فقالت: إنها وهبت نفسها لك، فرفيها رأيك. فقال رجل يا رسول الله أنكحنيها، قال: هل عندك من شيء؟ قال: لا، قال: "فاطلب ولو خاتماً من حديد، فذهب وطلب ثم جاء فقال: ما وجدت شيئاً ولو خاتماً من حديد، قال هل معك من القرآن؟ قال معي سورة كذا وسورة كذا، قال اذهب فقد أنكحتها بما معك من القرآن".

واستدل كذلك بما رواه أحمد والبيهقي وابن ماجه عن أبي العجفاء السلمي قال: "قال عمر بن الخطاب رض الله عنه إياكم والمغالاة في مهور النساء فإنها لو كانت تقوى عند الله أو مكرمة عند الناس لكان الرسول ﷺ أولاكم بها.. من اثني عشر أوقية، وأن أحدكم ليغالي بمهر امرأته حتى تبقى عداوة في نفسه فيقول: كلفت لك علق القربة.. أو عرق القربة"[1].

وقد طالب البعض(2) بضرورة تحديد المهور لما نشأت عن التغالي فيها من فساد الأخلاق وعزوف الشباب عن الزواج، مبيناً أنه يجب أن يتم التحديد بفئات مختلفة تناسب جميع المواطنين، وأن يتم تخفيضها بحيث تصبح رمزية فقط، علماً بأن هذا الحل المتمثل في تحديد المهور قد أخذت به وطبقته المملكة العربية السعودية، فقسمت تحديد المهور إلى فئات، كل فئة تناسب طبقة من المواطنين، بل وذهبت السعودية إلى أبعد من ذلك عندما جعلت أهل الزوجين يتفقون على عمل وليمة واحدة بهدف التقليل من الإسراف والتبذير والبذخ، وقد نجحت هذه التجربة في المملكة العربية السعودية نجاحاً باهراً كونها رفعت الحرج عن المواطنين الذين كان الكثيرين منهم يعانون من المغالاة في المهور ولكنهم لا يستطيعون التقليل منها من تلقاء أنفسهم خوفاً من نزول قدرهم بين القبائل الأخرى، وهذا بدوره يساعد بشكل كبير في إقبال الشباب على الزواج.

ويُعد من أنجح الوسائل في محاربة انتشار جريمة الرشوة، لأننا سبق وأن أوضحنا في أسباب الرشوة أن من هذه الأسباب التغالي في المهور مما دفع بكثير من الشباب وأولياء الأمور إلى المتاجرة بوظائفهم وأخذ الرشوة لتوفير متطلبات الزواج من مغالاة في المهور وبذخ في المناسبات وتجهيز منزل الزوجية، فيجب أن نواجه ظاهرة التغالي في المهور بشتى الطرق سواء بتكثيف حملات التوعية الدينية أو الإعلامية، وأن يسخر لذلك كل الإمكانيات المادية والمعنوية مثل تسخير القنوات الفضائية والمحلية والصحف اليومية والدورية، والمسلسلات الهادفة التي تحترم العادات والقيم الدينية حتى تغلق أحد الأبواب التي تؤدي إلى ارتكاب جريمة الرشوة.

المحور الثالث: المعالجة الاقتصادية لظاهرة الرشوة:

بعد أن بينت في أسباب انتشار ظاهرة الرشوة في المجتمعات العربية والإسلامية أن من ضمن هذه الأسباب الأسباب الاقتصادية فالآن يأتي الدور لنوضح كيف نعالج هذه الظاهرة من الناحية الاقتصادية بما تحويه من فقر وبطالة أدت إلى انخفاض دخل المواطن بصفة عامة مقارنة بالارتفاع المتواصل للأسعار في السلع بشتى أنواعها، لذلك رأيت أنه من الأهمية بمكان أن أحاول أن أوضح بعض الحلول لعلاج هذه الأسباب الاقتصادية.

---

[1] علق القربة: حبل تعلق به القربة، بمعنى تحملت لأجلك كل شيء حتى حبل القربة.
[2] عبد العزيز المسند، الزواج والمهور ص 35.

أولاً: علاج مشكلة الفقر:

وأن من فضل الله على عباده أن الإسلام ليس عقيدة مجردة، بل هو عقيدة وعمل، ومن المميزات التي امتازت بها الشريعة الإسلامية في علاج مشكلة الفقر أنها لم تنظر إليها على أنها مشكلة منفردة بل نظرت إليه على أنه مشكلة اجتماعية، فالإسلام يعطي لكل فرد الحق في الحياة وفي الحصول على عمل كريم، وهو في نفس الوقت الذي يحترم فيه الملكية الفردية يرفض أن تكون الأموال مكدسة في يد قلة من الناس تتحكم بمصالح الأمة، فالإسلام يدعو إلى البر بالفقراء ومساعدتهم والإحسان إليهم، والإسلام يحارب الفقر بكل ما أوتي من قوة وفي هذا يقول الرسول ﷺ في دعائه (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر)[1] فقد قرن الكفر بالفقر وهذا دليل واضح على كراهية الفقر وضرورة محاربته لما للفقر من تأثير هدام ومحطم للنفوس، وما يسببه للأسرة من بؤس وحرمان. وهذا الفقر وهذا الحرمان يُعد من العوامل الهامة التي تدفع بعض الموظفين إلى سلوك طريق الرشوة للوفاء بالاحتياجات المادية لأسرهم وانتشالهم من الفقر خاصة في حالة نقص الوازع الديني لدى من يرتكب هذه الجريمة.

- والإسلام له طرق متعددة لمحاربة الفقر أهمها ما يلي:

- الوسيلة الأولى: أن الإسلام جعل للفقراء حقوقاً في أموال الأغنياء:

فقد جعل للفقير حقاً في بيت مال المسلمين فقال تعالى: (**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**)[2]، بل ألزم الإسلام الحاكم المسلم بأن يوفر عمل لكل قادر عليه، ومن رحمة الله بعباده أن جعل الزكاة حقاً تؤدى للمساكين الذين ليس لهم أقارب يساعدونهم على الكفاية فجعل لهؤلاء حق معلوم في أموال الأغنياء وذلك في قوله تعالى في وصف عباده المتقين المحسنين (**وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**)[3].

ومن الرائع أن نجد أن علماء الإسلام قد أدركوا أن للإنسان غرائز أخرى يجب إشباعها وأن الأمر لا يقتصر على المأكل والمشرب والملبس، بل أدركوا أن هناك غرائز أخرى يجب إشباعها.

- الوسيلة الثانية لمحاربة الفقر: أن جعل الإسلام العمل قيمة أساسية في المجتمع:

أن الإسلام قد حث الناس على العمل في كل المجالات والسعي في الأرض لطلب الرزق وإعمار الأرض، وفي هذا يقول رب العزة جل في علاه: (**هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وكُلُوا مِن رِّزْقِهِ**)[4]، وقوله تعالى: (**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ**)[5].

وقوله (ﷺ): (ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فيأكل منه طيراً أو إنساناً أو بهيمة إلا كان له به صدقة)[1] فالإسلام جعل العمل من أهم وسائل محاربة الفقر.

---

[1] سنن النسائي، الجزء السابع، باب الاستعاذة من الكفر ص 235 – 236.
[2] سورة التوبة الآية رقم 60.
[3] سورة الذاريات الآية رقم 19.
[4] سورة الملك من الآية رقم 15.
[5] سورة الجمعة من الآية رقم 10.

- الوسيلة الثالثة: كفالة الموسرين من الأقارب:

لقد ضمن الإسلام حق ذوي القربى والرحم بعضهم لبعض، وجعل ذلك من أعلى درجات الإحسان فأوجب على الأغنياء والموسرين مساعدة أقاربهم المحتاجين وأسرهم وذي الرحم منهم ويتضح ذلك من قوله تعالى: **(وأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ)**[2] وقوله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ والإِحْسَانِ وإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى)**[3]، وفي حالة وجود العمل وكفالة الموسرين وإلزام الحاكم أن يوفر الدخل اللازم الذي يكفي احتياجات الأفراد فإن ذلك لكفيل بأن يغلق باباً من أبواب انتشار ظاهرة الرشوة في المجتمع.

- الوسيلة الرابعة: هي ضرورة أن تضع الدولة الخطط التي تضمن زيادة الرواتب والأجور للموظفين بما يضمن التناسب مع زيادة الأسعار في المجتمعات العربية والإسلامية ويحقق حياة كريمة للموظفين ولأسرهم.

إن الوضع الحالي لرواتب وأجور الموظفين في الكثير من البلاد العربية والإسلامية وانخفاض دخل الموظف بشكل كبير عن الاحتياجات المادية وارتفاع الأسعار بشكل متواصل في العديد من البلاد العربية والإسلامية يعد من العوامل الهامة التي ساعدت ولا تزال تساعد في انتشار جريمة الرشوة على نطاق واسع في هذه الدول خاصة في الوقت الذي ضعف فيه الوازع الديني، وأصبح الغالبية لا هم له سوى تحسين دخله المادي بصرف النظر عن الطرق الموصلة لذلك إن كانت مشروعة أو غير ذلك، وأصبح الموظف في حيرة من أمره وفي صراع دائم مع المعاناة اليومية المنتشرة اليوم فضعف البعض واستسلم للرشوة لتحقيق طموحاته.

ثانياً: معالجة مشكلة البطالة:

عندما بينت أثر مشكلة البطالة في انتشار ظاهرة الرشوة أوضحت أن البطالة من الأسباب غير المباشرة التي تؤدي إلى انتشار ظاهرة الرشوة، وبينت كيف أن وجود الأبناء بدون عمل بعد انتهاء دراستهم قد سبب مشكلة بالنسبة للآباء وزاد من أعباء الحياة على الآباء الموظفين منهم ذوي الدخل المحدود فأصبح هذا الابن عالة على أبيه وأصبح رب الأسرة ملزماً بالإنفاق عليه وهو بدون عمل خاصة بعد أن تزايدت مطالبهم، كما أن رب الأسرة أصبح مطالب بتجهيز بناته بعد إكمال دراستهم فتزايدت الأعباء على رب الأسرة الموظف صاحب الدخل المحدود وأمام هذه الضغوط الاجتماعية أصبح المبدأ المتداول لدى الكثيرين من ضعاف الإيمان أن الغاية تبرر الوسيلة خاصة بعد أن انتشرت الفتن وزادت المغريات المادية.

علماً بأننا جميعاً نتحمل المسئولية عما وصلت إليه الأمور سواء حاكماً أو محكوماً كون الجميع ساهم في وصول المجتمع إلى حالة التخلف التي نعاني منها وتعاني منها الأمة اليوم فتخلفت المجتمعات العربية عن ركب الحضارة، وكان من نتيجة ذلك أن انعدم القطاع الصناعي أو كاد ينعدم وأهملت الزراعة والاتجار فصاحب ذلك عدم توفر فرص العمل للشباب وزيادة نسبة البطالة بشكل مخيف في معظم الدول العربية

---

[1] صحيح البخاري ج 7 ص 78.
[2] سورة الأنفال من الآية 75.
[3] سورة النحل من الآية 90.

والإسلامية، وللخروج من هذه الأزمة يجب استخدام جميع الوسائل العملية والمناهج العلمية في وقت واحد حتى نخرج الشباب من حالة اليأس والإحباط التي تسيطر عليه والتي غيرت طباعه واستبدلتها بطباع الاتكالية على الآباء والبعد عن المسئولية مما ساعد في زيادة الضغوط على الآباء خاصة الموظفين منهم فضعف البعض واستسلم للإغراءات المادية وارتكب جريمة الرشوة، كما أن خطورة هذه المشكلة تكمن في النظر إليها على أنها مشكلة اجتماعية على درجة كبيرة من الخطورة والأهمية وليس على أنها مشكلة فردية كما يتطلب الأمر إعادة هيكلة التعليم بما يتماشى والتطورات العالمية واحتياجات سوق العمل والاهتمام بالتعليم الفني وتطويره بإدخال الطرق الحديثة فيه، وفتح أبواب التعليم العالي وفوق العالي لخريجي المدارس الفنية المتفوقين علمياً أثناء ممارستهم العمل، وإعطاء قدر من الاهتمام بالتدريب التحويلي للخريجين شريطة أن يتفق عدد الخريجين في تخصص ما مع احتياجات سوق العمل، بحيث لا يوجد في المستقبل زيادة عدد الخريجين في تخصص ما لا يحتاجه سوق العمل، ونقص عدد الخريجين في تخصص يحتاجه السوق. ويضاف إلى ذلك ضرورة منح قروض للشباب لإقامة مشروعات صغيرة شريطة أن تكون هذه القروض ميسرة وبدون فائدة ربوية وأن يحتفظ المصرف المقرض بملكية هذه المشروعات إلى حين انتهاء الشاب من سداد القرض الممنوح له لضمان عودة هذه الأموال إلى هذه المصارف.

كما أن من الحلول التي قد تساعد في حل هذه المشكلة وهي مشكلة البطالة ضرورة تشجيع الصناعات الملائمة سواء الاستهلاكية أو الزراعية، وعلى الأخص تنمية الثروة الحيوانية والثروة الزراعية عن طريق إمدادها بالقروض اللازمة للنهوض بها، والاهتمام بتنمية روح التصميم والإرادة لدى الشباب، وتوجيههم للعمل اليدوي وتدعيم احترام هذا العمل، ومساعدتهم على تقبل الواقع تقبلاً مقنعاً ويتم ذلك عن طريق القيام بحملات توعية في المجتمع، لأن إيجاد فرص عمل للشباب سوف يخفف الأعباء عن عاتق أولياء الأمور ويخفف الضغوط المادية و المعيشية الواقعة عليهم خاصة الموظفين ذوي الدخل المحدود فيساعد ذلك من مقاومتهم للجريمة الخطيرة التي تهدد المجتمع بأكمله اليوم وهي جريمة الرشوة.

المحور الرابع: المعالجة الإعلامية لظاهرة الرشوة:

اتضح لنا من خلال بيان أسباب انتشار جريمة الرشوة أن الإعلام كان ولا يزال لاعباً مهماً في انتشار هذه الجريمة، وكان من الضروري كذلك أن يكون له دوراً كبيراً في محاربة هذه الظاهرة ، والإسلام كان ولا يزال يعترف بدور الإعلام في نشر الدعوة الإسلامية، ونشر الفضيلة ومحاربة الفساد، وفي السطور القادمة سوف أوضح الدور الذي ينبغي على الإعلام القيام به في لتصدي لظاهرة الرشوة والقضاء عليها.

ولكي يتمكن الإعلام من القيام بهذا الدور يجب عليه أن يعمل على تربية النشء في الإسلام كأن تغلف المعلومة الدينية بوسائل ترفيهية كالأناشيد والقصص مع ضرورة التركيز على القدوة الحسنة.

وذلك عن طريق إظهار القدوة من سير الصحابة والتابعين والعظماء في هذه الأمة والذين تركوا لنا الكثير من الدروس والعبر بدلاً من بث برامج ومواد مليئة بالأكاذيب وجعل القدوة من أناس بعيدين كل البعد عن القدوة الحسنة فيبتعد الشباب والأفراد بصفة عامة عن المبادئ والتعاليم والأخلاق الإسلامية، ولذلك فإني أرى أنه واجب على الإعلام أن يركز على القيم التي تحارب الرشوة بجميع عناصرها، والتركيز على النصوص والأحاديث النبوية التي تحارب الرشوة وتلعن مرتكبها وكل من يشترك فيها وأن تحث الناس على التمسك بالقيم والمبادئ الإسلامية وتحثهم على ضرورة تحري الرزق الحلال، ولدينا والحمد لله الكثير من العلماء الذين لهم القدرة على مساعدة الناس وتبصيرهم وإبعادهم عن هذه الجريمة البشعة، كذلك ينبغي على الإعلام أن يحذر الناس من المؤامرات التي يكيدها لهم الأعداء لصرفهم وإبعادهم عن مبادئ دينهم وشغلهم بالماديات التي سيطرت للأسف الشديد على عقول وقلوب الكثيرين منهم وجعلتهم يحرصون على جمع المال دون التحري عن مصدره بعد أن شغلهم الإعلام بما تشتهي نفوسهم وعرض جميع الكماليات في الإذاعات المرئية والصحف والمجلات ووضعها في أزهى صورها وجعلها في نظر المواطن من الضروريات التي لا يمكن الاستغناء عنها سواء من مسكن أو ملبس أو غذاء أو غيرها من الأجهزة والأثاث والسيارات فجعلت الفرد أو المواطن العادي الذي لا يقتني هذه الكماليات يشعر بأنه على هامش الحياة ويصاب بالإحباط والسخط إن لم يستطع جمع كل ما يعرض أمامه على هذه الشاشات والمجلات، ولن يتم مواجهة هذه الظاهرة إلا عن طريق الاستعانة برجال الفكر الإسلامي لكي يقدموا المواد الثقافية والإعلامية الهادفة في صورة جذابة في شكل قصص ديني وتاريخي لعظماء هذه الأمة، وتحصين أفراد المجتمع بشكل عام والموظفين منهم بشكل خاص ضد هذه الجريمة وتقوية الوازع الديني لديهم حتى يساعدهم على مواجهة المغريات المادية التي تحيط بهم وتحاصرهم، فتزيد مناعتهم فلا يقعوا فريسة سهلة أمام الحضارة المادية التي تسعى لتدمير المبادئ والقيم الإسلامية وإفراغ هذا الدين العظيم من محتواه.

ولن يستطيع الإعلام أن يقوم بهذا الدور إلا إذا حسنت النوايا، وأُسند الأمر لأهله من رجال الفكر والدين كل في مجاله، خاصة في هذا العصر الذي انتشرت فيه القنوات القضائية بشكل لم يعد للمواطن مفر منه، وبالتالي فيجب أن تستغل هذه القنوات في توجيه الناس وإرشادهم إلى ما فيه خير البلاد والعباد.

- المحور الخامس: المعالجة القانونية لانتشار ظاهرة الرشوة:

إن المعالجة القانونية ضرورية وهامة لمعالجة هذه الظاهرة، والعلاج القانوني يتمثل في ضرورة تفعيل بعض القوانين الموجودة في قانون العقوبات، وإصدار قوانين أخرى جديدة تساعد في ردع من تسول لهم

أنفسهم الخروج على أوامر الله والعبث بتشريعاته وإشاعة الرشوة والفساد في المجتمع، وذلك انطلاقاً من باب السياسة التشريعية لولي الأمر والتي تعطي له الحق في إصدار تشريعات جديدة لتحقيق مصالح الناس ودفع المفاسد عنهم، وإن محاربة هذه الجريمة يتطلب إصدار عدة تشريعات تكون عاملاً في محاربة هذه الظاهرة والتصدي لمن تسول له نفسه القيام بها أو المساعدة على ارتكابها.

كما أن المعالجة تتطلب ضرورة وضع لجان رقابية قوية تتمتع بالنزاهة والكفاءة في كل قطاع من قطاعات الدولة تضم من بين أعضائها أو على رأسها عناصر قانونية مشهود لها بالكفاءة ونظافة اليد، وتكون مهمة هذه اللجان رصد المخلفات القانونية والمالية قبل وقوعها وبعد وقوعها، ورقابة المشتريات والعقود التي تبرمها مؤسسات الدولة والتحقق من مدى مطابقتها للنصوص القانونية ولائحة العقود الإدارية، مع مراعاة حسن الاختيار في تشكيل لجان العطاءات سواء الفرعية أو المركزية بحيث يتم اختيارها من أناس مشهود لهم بالكفاءة والنزاهة والحرص على المال العام، وأن تشكل لجان رقابية خاصة تكون مهمتها متابعة عمل لجان العطاءات والتحقق من مدى مطابقتها للنصوص القانونية واللوائح الإدارية المعمول بها في هذا الشأن، وتشديد العقوبات على من يثبت تورطه في التلاعب بمقدرات الدولة.

كما نقترح إعطاء اختصاصات أوسع لمكاتب الشؤون القانونية في كل قطاع بحيث يُسمح لهم بعقد ندوات لجميع الموظفين في القطاع خاصة ممن لهم صلة بالإعمال المالية والإدارية لتعريفهم بالتشريعات الوظيفية التي لها علاقة بأعمالهم وبيان العقوبات الواجب توقيعها في حال مخالفتهم لهذه التشريعات، وأن يسمح لهذه المكاتب القانونية بمتابعة عمل لجان المشتريات بالقطاع وإعداد تقارير دورية تدون في سجلات خاصة عن عمل هذه اللجان.

وعليه فإنني أرى في إعفاء الراشي والوسيط من العقوبة إذا أخبر السلطات بالجريمة واعترف بها خطوة مهمة على طريق محاربة هذه الجريمة لأن ذلك يشجع أطراف جريمة الرشوة على فضح الموظف المرتشي حتى يمكن معاقبته ليكون عبرة لغيره من الموظفين، وكذلك تخفيف العقوبة للراشي والوسيط إذا اعترفا حتى بعد علم السلطات بالجريمة لأن من شأن اعترافهما أو اعتراف أحدهما تسهيل إثبات الجريمة على الموظف حتى يأخذ عقابه، ولكون هذا الاعتراف يجعل الموظف المرتشي في حالة خوف وقلق دائم من افتضاح أمره، وهذا في حد ذاته يجعل الموظف المرتشي يفكر أكثر من مرة قبل إقدامه على ارتكاب هذه الجريمة، ويجعل ذلك عنصراً هاماً من عناصر الردع لكل من تسول له نفسه الإقدام على هذه الجريمة وفي جميع الأحوال يجب معاقبة كل من يقدم على هذه الجريمة بأشد العقوبات حتى يكون عقابه رادعاً لمن تسول له نفسه التفكير أو الإقدام على ارتكاب هذه الجريمة، وكذلك معاقبة كل من يشترك في هذه الجريمة، وإبعاد كل من تحوم حوله شبهات الفساد واستغلال الوظيفة عن تولي مقاليد الأمور في الوظائف العامة، كما أن مكافحة هذه الجريمة يتطلب اتخاذ الخطوات التالية:

- مراعاة الدقة في صياغة النصوص القانونية وتسخير كل وسائل الإعلام لتبصير المواطنين بها.

- التوسع في أشكال المساهمة الجنائية وإمكان تطبيق الإجراءات الجنائية على الأشخاص المعنوية.

- تقرير إجراءات إضافية إلى جانب عقوبة الحبس، والغرامة والمصادرة كحظر ممارسة المهنة أو النشاط، واسترداد الربح غير المشروع.

- تحديث قانون العقوبات بما يتوافق مع التطور الاقتصادي.

- تدعيم جهاز الرقابة الإدارية بعناصر ذات كفاءة عالية وسلوك جيد.

- كما ينبغي العمل على منع تعدد التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد الإداري وتشتتها بين أكثر من قانون كالقسم الخاص من قانون العقوبات، والقوانين الجنائية الخاصة لكون هذا التعدد يخلق نوعاً من الخلط، مما يجعل عدد كبير من أفراد الشرطة غير ملمين بالقواعد القانونية الواجب اتباعها وهو يحارب هذه الجريمة.

كما أن تعدد التشريعات يترتب عليه في ذات الوقت تعدد الجهات الرقابية المنوط بكل منها مهمة مكافحة هذه الجريمة فيؤدي ذلك إلى استغلال بعض الموظفين لهذا التعدد والتشتت لإخفاء ارتكابهم لجريمةالفساد الإداري مما يؤدي إلى قلة فاعلية الجهات القائمة على محاربة هذه الجريمة.

وعليه فإن الأمر يتطلب سرعة توحيد التشريعات الخاصة بمواجهة جرائمالفساد الإداري كون ذلك سيساهم بشكل كبير في محاربة هذه الجريمة والحد منها.

كما أن الأمر يتطلب تعديلات قانونية لتوفير الحماية الكاملة للشهود والمتعاونين في كشف الجريمة.وإصدار التشريعات اللازمة لإرساء قواعد جديدة لمحاسبة الفاسدين ومنح الشرفاء علاوات مادية وترقيات تشجيعية.

الخاتمة

الإسلام يدعو ويعمل على محاربة جميع الجرائم التي تخل بأمن المجتمع وتهدر مقدرات الدولة، وتهدد العدالة الاجتماعية وعلى رأس هذه الجرائم التي يهتم الإسلام بمحاربتها جريمة الرشوة واستغلال المال العام.

إن انتظام أمر الأمة الإسلامية وحفظ مقدراتها هو أهم مقصد للشريعة الإسلامية، ولأجل هذا جاءت معظم تشريعاتها لحفظ المال الذي هو مقصد من مقاصدها الضرورية لأن الشريعة تهدف بذلك إلى إسعاد الناس في الدنيا والآخرة بوجود مجتمع قوي يحرص على المحافظة على المال العام وحفظ المقدرات المالية للدولة وتحقيق العدالة بين أفرادها حتى يكون مجتمع قوي مرهوب الجانب.

من كل ما سلف يتضح لنا بعض العرض والتحليل أن محاربة جريمة الرشوة أمر ضروري ولا مناص منه لتتمكن جميع المجتمعات العربية والإسلامية من استئناف حياتها والمحافظة على ثرواتها ومقدراتها التي وهبها الله لها ومن ثم يعمها الأمان ويسودها العمران ولن يكون ذلك إلا بتسخير كل الجهود للقضاء على هذا الوباء المسمى بالرشوة والفساد الإداري في جميع ربوع الأمة الإسلامية.

■ **التوصيات والمقترحات:**

- ضرورة نشر الثقافة الإسلامية، وتوعية المجتمع والاهتمام بنشر المبادئ الإسلامية التي تحرم هذه الجريمة بكل أشكالها وتحث المسلم على تحري الرزق الحلال والرضا بالرزق لأن الرضا من أعظم نعم الله على عباده.

- حث وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة على تقوية البعد الديني لدى الناس، والرضا بما قسم الله، والبعد عن عرض كل ما من شأنه إحباط الناس وشعورهم بالفقر والحاجة من أمثلة عرض الكماليات على أنها ضروريات وعرض المنازل الفارهة وإظهار البذخ والإسراف في حفلات الزواج وغيره من المناسبات التي تجعل المواطن يحاول التقليد فلا يستطيع فيشعر بالعجز والفقر ويصاب بالإحباط فيلجأ ضعاف النفوس إلى ارتكاب جريمة الرشوة لتحقيق أحلامهم وما يصور لهم في وسائل الإعلام.

- ضرورة إقامة جهات رقابية قوية وفعالة يتمتع القائمين عليها بالكفاءة والنزاهة، وأن تقام هذه الجهات في جميع قطاعات الدولة لمنع التلاعب بمقدرات الدولة واستغلال الوظيفة العامة من قبل بعض ضعاف النفوس لتحقيق أغراض شخصية رخيصة كما أوصي بضرورة إبعاد كل من ارتكب هذه الجريمة عن الوظيفة العامة وعن موقع المسؤولية فيها على وجه الخصوص.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

قائمة المراجع

1) الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير – تفسير ابن كثير.

2) الإمام الكبير محمد الرازي فخر الدين – التفسير الكبير مفاتيح الغيب.

3) الإمام مسلم في صحيحه بشرح النووي.

4) سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية السندي.

5) محمد بن أبي بكر أيوب بن سعيد الزرعي الدمشقي المعروف بإبن القيم – إعلام الموقعين.

6) شمس الحق العظيم أبادي – عون المعبود.

7) شهاب الدين أحمد المعروف بن عبد ربه الأندلسي – العقد الفريد.

8) أبي الحسن علي بن محمد حبيب الشهير بالماوردي – الأحكام السلطانية والولايات الدينية.

9) السيد سابق – فقه السنة.

10) الشيخ عمر عبد الله – أحكام الأحوال الشخصية.

11) د. يوسف قاسم – نظرية الدفاع الشرعي.

12) عز الدين البيانوني – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

13) د. حمدي أمين – نظرية الكفاءة في الوظيفة العامة.

14) يوسف العظم – رحلة الضياع في الإعلام العربي المعاصر.

15) د. علياء شكري، د. آمال عبد الحميد – الحياة اليومية لفقراء المدينة.

16) حسين حمودة – جرائم الموظفين الاقتصادية.

- المعاجم:

17) أبي بكر بن عبد القادر الرازي – مختار الصحاح.

18) أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.

- المجلات:

19) مجلة المحكمة العليا الليبية سنة 10 عدد 1 ص 159.